

مؤقت

## مجلس الأمن



السنة السابعة والسبعون

الجلسة ٩٢٠١

الأربعاء، ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٢، الساعة ١٠/١٠

نيويورك

الرئيس	السيد أغيمان . . . . . (غانا)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي . . . . . السيدة إيفستغنيفا
	ألبانيا . . . . . السيد سباسي
	الإمارات العربية المتحدة . . . . . السيد أبو شهاب
	أيرلندا . . . . . السيد غالاغر
	البرازيل . . . . . السيد دي ألميدا فيليو
	الصين . . . . . السيد غنغ شوانغ
	غابون . . . . . السيدة أونانغا
	فرنسا . . . . . السيد أولميدو
	كينيا . . . . . السيد ندونغو
	المكسيك . . . . . السيد دي لا فوينتي راميرس
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية . . . . . السيدة ديكس
	النرويج . . . . . السيدة هايمرباك
	الهند . . . . . السيدة كمبوج
	الولايات المتحدة الأمريكية . . . . . السيد كيلي

## جدول الأعمال

إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

يتضمن هذا المحضر نص الخطب والبيانات الملقاة بالعربية وترجمة الخطب والبيانات الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تُقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: (Chief of the Verbatim Reporting Service, Room 0506, [verbatimrecords@un.org](mailto:verbatimrecords@un.org)). وسيعاد إصدار المحاضر المصوّبة إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>)



وثيقة ميسرة

الرجاء إعادة التدوير



22-70714 (A)



افتُتحت الجلسة الساعة ١٠/١٠.

## إقرار جدول الأعمال

أُقرَّ جدول الأعمال.

## إحاطات إعلامية يقدمها رؤساء الهيئات الفرعية التابعة لمجلس الأمن

**الرئيس (تكلم بالإنكليزية):** يبدأ مجلس الأمن الآن النظر في البند

المدرج في جدول أعماله.

في البداية، ستدلي السفيرة ترينه هايمرباك ببيان مشترك باسم اللجان المنشأة عملاً بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥)؛ و ١٣٧٣ (٢٠٠١)؛ و ٥٤٠ (٢٠٠٤). وبعد البيان المشترك، سيستمع المجلس إلى إحاطات يقدمها رؤساء تلك اللجان.

أعطي الكلمة الآن للسفيرة هايمرباك.

**السيدة هايمرباك (النرويج) (تكلمت بالإنكليزية):** بالنيابة عن رؤساء اللجنة العاملة بموجب القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات، واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب، واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، يشرفني أن أقدم إلى مجلس الأمن إحاطة بشأن أعمال اللجان الثلاث، بما في ذلك التعاون المستمر فيما بينها.

خلال العام الماضي، وبينما استمرت جائحة مرض فيروس كورونا في التأثير على عمل اللجان والخبراء، ولا سيما فيما يتعلق بالسفر، واصلت الهيئات الفرعية الثلاث التعاون وتنسيق أعمالها، تمشياً مع ولاية كل منها بموجب قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، من أجل ضمان اتباع نهج فعال وكفؤ لمكافحة الإرهاب ومنع انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها عن طريق الجهات من غير الدول.

وفي شباط/فبراير، عقدت لجنة مكافحة الإرهاب جلسة إحاطة مفتوحة بشأن عمل المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب مع الدول الأعضاء من جنوب وجنوب شرق آسيا عملاً بالقرار ٢٣٩٥ (٢٠١٧)، بمشاركة خبراء من فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات التابع للجنة القرار ١٢٦٧. ودعت الإحاطة المفتوحة أيضاً الدول الأعضاء من تلك المناطق إلى تقديم مدخلات بغية إبراز جهودها في تنفيذ تدابير مكافحة الإرهاب التي يأذن بها مجلس الأمن.

وفي نيسان/أبريل، عقدت لجنة مكافحة الإرهاب ولجنة الجزاءات المفروضة على تنظيمي داعش والقاعدة، بدعم من المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب وفريق الرصد، جلسة إحاطة مفتوحة مشتركة بعنوان "تنظيم الدولة الإسلامية في أفريقيا: طبيعة التهديد والاستجابات". حضر الإحاطة الدول الأعضاء والمحللون وواضعو السياسات ومنظمات المجتمع المدني والباحثون. وكانت المناقشات بمثابة فرصة لتسليط الضوء على تطور التهديد الذي يشكله تنظيم داعش في أفريقيا. وركز الاجتماع أيضاً على استجابات الدول الأعضاء للتهديدات الناشئة والتقدم المحرز والتحديات المستمرة.

كما تعاون فريق الرصد والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب خلال غداء عمل غير رسمي عُقد للبعثات الدائمة لدى الأمم المتحدة لثماني دول أفريقية بشأن موضوع "العدالة الانتقالية والتهديد الإرهابي في سياق حوض بحيرة تشاد: استكشاف الفرص والتحديات المحتملة لتطبيق نهج العدالة الانتقالية لمعالجة أثر الإرهاب في المنطقة". وشاركوا أيضاً في حلقة عمل بشأن الإرهاب في منطقة البحيرات الكبرى في أفريقيا، شرحت فيها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب وفريق الرصد معالم الإطار الدولي لمكافحة الإرهاب. وحضر رئيس لجنة مكافحة الإرهاب أيضاً هذا الحدث وافتتحه. وتفاعلت المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب وفريق الرصد أيضاً خلال غداء عمل غير رسمي عقد للبعثات الدائمة لبلدان منطقة المحيط الهادئ لدى الأمم المتحدة بهدف مناقشة التحديات التي تواجهها الدول الأعضاء، ولا سيما الدول الجزرية الصغيرة النامية، في المنطقة.

في أواخر تشرين الثاني/نوفمبر. تؤدي تلك الزيارات دوراً رئيسياً في تقييم سيناريو التهديد الإرهابي على الصعيد الوطني، وتحديد التقدم المحرز والثغرات في القوة والثغرات القانونية، وتحديد أولويات بناء القدرات المصممة خصيصاً للدول الأعضاء، فضلاً عن الخبرة المفيدة والممارسات الفعالة للتصدي للاتجاهات والتحديات الجديدة والناشئة.

وفي ٢٨ و ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر، عقدت لجنة مكافحة الإرهاب في مومباي ونيودلهي بالهند اجتماعاً خاصاً بشأن مكافحة استخدام التكنولوجيا الجديدة والناشئة لأغراض إرهابية. وحضرت الدول الأعضاء في لجنة مكافحة الإرهاب، بما فيها الهند، الافتتاح غير الرسمي والاجتماع الرئيسي على المستوى الوزاري، فضلاً عن حضور مسؤولين رفيعي المستوى من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وكيانات الأمم المتحدة، والمنظمات الدولية والإقليمية، والقطاع الخاص، وشبكة البحوث العالمية لمكافحة الإرهاب التابعة للمديرية التنفيذية، ومنظمات المجتمع المدني. واعتمدت لجنة مكافحة الإرهاب الوثيقة الختامية لإعلان دلهي بوصفها وثيقة رئيسية صادرة عن الاجتماع الاستثنائي، وستواصل تحديد أولويات عملها المتعلق بمسائل مكافحة الإرهاب فيما يتعلق بالتكنولوجيات الجديدة والناشئة والتأكيد عليه، بدعم من المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب وبالتعاون مع فريق الرصد.

وواصل فريق خبراء لجنة القرار ١٥٤٠ مساعدة اللجنة في الاضطلاع بولايتها بموجب القرارات ذات الصلة التي تعالج، في جملة أمور، التهديد المتمثل في احتمال قيام جهات من غير الدول بتطوير أسلحة نووية أو كيميائية أو بيولوجية أو حيازتها أو صنعها أو امتلاكها أو نقلها أو تحويلها أو استعمالها لأغراض إرهابية؛ والتي تدعو الدول الأعضاء إلى وضع ضوابط محلية مناسبة بشأن المواد ذات الصلة؛ والتي تؤكد من جديد ضرورة مواصلة تعزيز التعاون الجاري مع لجنة مكافحة الإرهاب ولجنة القرار ١٢٦٧ في هذا الصدد.

ويتعاون فريق الرصد كذلك مع المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب في قيادة جهود توعية الدول الأعضاء فيما يتعلق بتعزيز تنفيذ تدابير حظر السفر، بما في ذلك الاستخدام الفعال للقائمة الموحدة.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب تعاونهما الوثيق في إعداد التقارير التي كلف بها الأمين العام عن التهديد الإرهابي العالمي. وشددت تلك التقارير على أن التهديد الذي يشكله تنظيم داعش والجماعات المنتسبة إليه ما زال مرتفعاً في المناطق المتأثرة بالنزاع، مع احتمال امتداده إلى المناطق غير المشمولة بالنزاع. وواصل تنظيم داعش والجماعات المرتبطة به استغلال الثغرات الأمنية لكي يقوم التجنيد وبتنظيم وتنفيذ هجمات معقدة، على الرغم من الخسائر الأخيرة التي تكبدها التنظيم في قياداته. وأشارت التقارير كذلك إلى أن الأثر المحتمل لانعدام الأمن الغذائي العالمي قد يؤدي إلى تفاقم الظروف القائمة المؤدية إلى الإرهاب ويزيد من التهديد الحالي الذي يشكله تنظيم داعش.

وطوال العام، أجرى المدير التنفيذي بالنيابة للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب ومنسقو فريق خبراء القرار ١٥٤٠ وفريق الرصد مشاورات ثلاثية دورية. وحضر أعضاء أفرقة الخبراء الثلاثة أيضاً الإحاطات الفصلية التي قدمها منسق لجنة القرار ١٢٦٧ إلى المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب. وواصل فريق الرصد والمديرية التنفيذية التفاعل مع فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، بما في ذلك شبكتها العالمية من الهيئات الإقليمية المناظرة لها. وحضرت المديرية التنفيذية وفريق الرصد الجلسات العامة واجتماعات الأفرقة العاملة التابعة لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، فضلاً عن الهيئات المعنية بالمناطق الأوروبية - الآسيوية وأمريكا اللاتينية والشرق الأوسط وشمال أفريقيا لمناقشة الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء لرصد تمويل الإرهاب واتخاذ إجراءات بشأنه، تمشياً مع توصيات فرقة العمل، وساهموا في مشاريع الفرقة ذات الصلة، بما في ذلك المعلومات المستكملة عن تمويل تنظيم داعش/القاعدة.

وفي عام ٢٠٢٢، شارك فريق الرصد في الزيارات التقييمية التي قامت بها لجنة مكافحة الإرهاب في المواقع بإستونيا والعراق ولاتفيا وليتوانيا وماليزيا، وسيسشارك في زيارة التقييم المقبلة للجنة بأوزبكستان

الدعم التحليلي ورصد الجزاءات وأمين المظالم لمدة ٣٠ شهرا حتى حزيران/يونيه ٢٠٢٤. وأرحب بذلك التطور وأود أن أعتم هذه الفرصة للتأكيد على أن فريق الرصد وأمين المظالم يضطلعان بدور حاسم في التنفيذ الفعال لنظام الجزاءات المفروضة عملا بالقرار ١٢٦٧.

ومن الأهمية بمكان أن تتعاون الدول الأعضاء مع اللجنة ومع فريق الرصد وأن تزودهما بمعلومات مستكملة عن الطابع المتغير للتهديد الإرهابي والأفراد والكيانات المدرجة أسماؤهم في القائمة وحالة تنفيذ تدابير الجزاءات على الصعيد الوطني. وأود أن أوجه انتباه الدول الأعضاء إلى اشتراط القرار الجديد تقديم تقارير محدثة عن تجميد الأصول والإعفاءات منها. وقد وضعت الأمانة العامة، بالتعاون مع فريق الرصد، شكلا للإبلاغ، وهو متاح على الإنترنت. وعملا بالقرار ٢٦١٠ (٢٠٢١) ووفقا للمذكرة الشفوية المؤرخة ٢٣ أيلول/سبتمبر، طُلب من الدول الأعضاء تقديم تقاريرها إلى اللجنة في موعد غايته ١ تشرين الثاني/نوفمبر. ومع ذلك، تُشجع الدول الأعضاء التي لم تقدم تقاريرها بعد على أن تفعل ذلك.

خلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصل فريق الرصد تقديم معلومات مستكملة بانتظام إلى اللجنة بشأن التهديد الإرهابي العالمي. وأشار الفريق على وجه الخصوص إلى أن التهديد الذي يشكله تنظيم داعش والقاعدة لا يزال متوسط الخطورة في المناطق التي لا تشهد نزاعات، ولكنه أعلى بكثير في المناطق المتأثرة مباشرة بالنزاع.

وزادت الحالة تدهورا في أفريقيا، ولا سيما في الجنوب الأفريقي وغرب أفريقيا، خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ولا تزال مناطق وسط آسيا وجنوبها وبلاد الشام، وكلها مناطق تشهد وجودا نشطا لكل من تنظيمي داعش والقاعدة، فضلا عن الآثار المترتبة على سيطرة طالبان على أفغانستان، تمثل شاعلا رئيسيا للدول الأعضاء. ولا تزال ظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب مشكلة خطيرة ويجب أن يواصل المجتمع الدولي بذل المزيد من الجهود للتصدي لذلك التهديد.

كما أن الوضع في السجون ومرافق الاحتجاز في شمال شرق سورية مصدر قلق دائم. وأدى الهجوم الذي شنه تنظيم داعش على

وستواصل اللجان الثلاث التعاون وتنسيق عملها في إطار ولاية كل منها، بما في ذلك من خلال الزيارات المشتركة بناء على دعوة من الدول، لضمان اتباع نهج فعال وكفء لمكافحة الإرهاب ومنع انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها من جانب الجهات من غير الدول. وستواصل أفرقة الخبراء الثلاثة أيضا العمل في إطار الأفرقة العاملة التابعة لاتفاق الأمم المتحدة العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب بغية تحقيق أهداف استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. وعلاوة على ذلك، تؤكد اللجان من جديد التزامها المستمر بدعم الدول الأعضاء في تلك الجهود العالمية عن طريق توفير التوجيه والإرشاد لأفرقة الخبراء التابعة لها لتعزيز تآزرها وتعاونها وفقا لمتطلبات قرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

أقدم الآن إحاطة بصفتي رئيسة لجنة مجلس الأمن العاملة بموجب قرارات مجلس الأمن ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات. وأود أن أبدأ بتقديم عرض موجز لكيفية تطور التهديد الذي شكله تنظيم داعش والقاعدة والجماعات التابعة لهما خلال العام المنقضي. وسأتناول بعد ذلك أنشطة اللجنة. وتفي هذه الإحاطة أيضا بالشرط المنصوص عليه في القرار ٢٦١٠ (٢٠٢١) بتقديم تقرير إلى مجلس الأمن مرة واحدة على الأقل سنويا عن مجمل أعمال اللجنة.

منذ إحاطتي السابقة لمجلس الأمن في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢١ (انظر S/PV.8915)، واصلت الأمم المتحدة والدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية تنفيذ تدابير الجزاءات لمنع داعش والقاعدة والجماعات التابعة لهما من تقويض آفاق السلام والأمن الدوليين. وفي هذا الصدد، ولزيادة إنكاء الوعي باستخدام إطار الجزاءات المفروضة على تنظيمي داعش والقاعدة، اتخذ مجلس الأمن في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢١ القرار ٢٦١٠ (٢٠٢١). وكرر القرار الجديد التأكيد على تدابير تجميد الأصول وحظر السفر وحظر الأسلحة المفروضة على جميع الأفراد والجماعات والمؤسسات والكيانات المدرجة أسماؤهم في قائمة الجزاءات المفروضة على داعش والقاعدة، ومدد ولايتي فريق

سجن "الصناعة" في الحسكة في كانون الثاني/يناير إلى فرار ما بين ١٠٠ و ٣٠٠ مقاتل. وتعتقد الدول لأعضاء أنه من المرجح أن تحدث المزيد من محاولات الهروب من السجن.

وعلى الرغم من سقوط بعض الشخصيات البارزة، وأبرزها زعيم داعش أمير محمد سعيد عبد الرحمن الصليبي وزعيم القاعدة أيمن الظواهري، الذي أفادت الأنباء بأنه قُتل في كابول، لا يزال داعش والقاعدة يستغلان النزاعات والإخفاقات في مجال الحكم لتجنيد أتباع جدد واجتذاب الموارد. وقد يؤدي التباطؤ الاقتصادي العالمي إلى احتمال زيادة انتشار الأنشطة الإرهابية التي يقوم بها تنظيم داعش والقاعدة. وللحصول على تحليل أكثر تفصيلاً، أود أن أحيل الدول الأعضاء إلى التقارير الدورية لفريق الرصد المنشورة على الموقع الشبكي للجنة. ويستند التحليل الذي يقدمه فريق الرصد، إلى حد كبير، إلى الزيارات الميدانية.

على الرغم من تخفيف قيود السفر التي فرضتها جائحة كوفيد-١٩ في أجزاء مختلفة من العالم، فإن السفر لا يزال ينطوي على تحديات. بيد أنني أود إبراز أن فريق الرصد تمكن من القيام بزيارات هامة إلى أفريقيا وأوروبا ووسط آسيا وجنوبها والشرق الأوسط، بما في ذلك العراق، وعقد اجتماع فيينا الإقليمي لدوائر الاستخبارات والأمن في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت اللجنة الاضطلاع بالأنشطة المكلفة بها وعقدت تسعة اجتماعات بالحضور الشخصي، بما في ذلك جلسة إحاطة مفتوحة مشتركة مع لجنة مكافحة الإرهاب بشأن تنظيم داعش في أفريقيا وطابع التهديد والاستجابات. وتحافظ اللجنة، بالشراكة مع الأمانة العامة، على قائمة الجزاءات الخاصة بها وتكفل دقة القائمة وتحديثها على وجه السرعة. وإجمالاً، تضم القائمة حالياً أسماء ٢٥٥ فرداً و ٨٨ كيانه.

ومنذ بداية العام، وافقت اللجنة على إضافة كيانه واحد إلى قائمة الجزاءات الخاصة بها ووافقت على إدخال تعديلات على القيد الحالية المتعلقة بسبعة أفراد وكيانه واحد. كما وافقت اللجنة على رفع أسماء

ثلاثة أفراد من القائمة عقب استعراض أجراه أمين المظالم، فضلاً عن رفع أسماء خمسة أفراد وثلاثة كيانات من القائمة عقب الاستعراض السنوي لعام ٢٠٢٠. ولم يتم بعد البت في المقترحات الداعية إلى إدراج كيانه واحد و ١٧ فرداً في القائمة.

وعقب استقالة السيد دانييل كييفر فاسياتي، عُين السيد ريتشارد مالانجوم أميناً جديداً للمظالم وتولى مهامه بشكل فعلي. ولم يبت مكتب أمين المظالم في سبعة طلبات لرفع أسماء من القائمة.

وإذ أضع في اعتباري استمرار التهديد الإرهابي العالمي الذي يشكله تنظيم داعش والقاعدة والجماعات المنتسبة إليهما والاتجاهات المتغيرة والتحديات الناشئة، أود أن أشدد على ضرورة ضمان أن يظل نظام الجزاءات المفروضة عملاً بالقرار ١٢٦٧ أولوية عليا في جدول الأعمال العالمي لمكافحة الإرهاب.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لأدعو الدول الأعضاء إلى مواصلة مشاركتها الاستباقية مع اللجنة وفريق الرصد لأن ذلك ضروري لاستكمال قائمة الجزاءات وضمان التشغيل الفعال لنظام الجزاءات. وبصفتي الرئيسة، أود أن أختتم بياني بتوجيه الشكر إلى جميع الدول الأعضاء على تعاونها مع اللجنة وفريق الرصد التابع لها ومكتب أمين المظالم.

**الرئيس (تكلم بالإنكليزية):** أشكر السفيرة هايمبراك على إحاطتها. وأعطي الكلمة الآن للسفيرة كمبوج.

**السيدة كمبوج (الهند) (تكلمت بالإنكليزية):** بصفتي رئيسة لجنة مكافحة الإرهاب المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب، يشرفني أن أحيط المجلس علماً بالجوانب الرئيسية للعمل الذي اضطلعت به لجنة مكافحة الإرهاب منذ بداية هذا العام، بدعم من المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب.

لقد عقدت اللجنة خلال العام الماضي عدة جلسات مفتوحة ومغلقة بدعم من المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، تناولت فيها مجموعة متنوعة من المواضيع الإقليمية والمواضيع ذات الصلة بتنفيذ

وبما أن التهديد الإرهابي في المنطقة لا يزال كبيراً، فمن المقرر أن تعقد اللجنة جلسة إحاطة مفتوحة عن وسط آسيا الشهر المقبل. ونظمت اللجنة، إلى جانب لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) وتنظيم القاعدة، جلسة إحاطة مفتوحة مشتركة في ٧ نيسان/أبريل، أعرب فيها ممثلو العديد من الدول الأعضاء، وكذلك منظمات المجتمع المدني من أفريقيا، عن آرائهم بشأن التهديد الذي يشكله تنظيم الدولة الإسلامية (داعش) والجماعات المنتسبة للقاعدة، ولا سيما التأكيد على أن الجماعات الإرهابية في أفريقيا تهدف إلى زعزعة استقرار هياكل الحكم القائمة، بما في ذلك المؤسسات الديمقراطية، واستغلال النزاع بين القبائل لتجنيد المقاتلين وتأمين الموارد. وشددت اللجنة على ضرورة التمييز بين الأيديولوجيات السياسية في إطار دستوري والأيديولوجيات العنيفة والمتطرفة للجماعات الإرهابية.

وفيما يتعلق بالمسائل المواضيعية، عقدت اللجنة جلسة مفتوحة في ٢٣ آذار/مارس، أبرز فيها المشاركون ضرورة مكافحة الخطاب الإرهابي واستخدام الإنترنت لأغراض إرهابية من خلال سبل مبتكرة. ولاتخاذ المزيد من الخطوات، نظمت اللجنة اجتماعاً استثنائياً بشأن الموضوع الشامل المتمثل في مكافحة استخدام التكنولوجيا الجديدة والناشئة لأغراض إرهابية، عُقد في مومباي، الهند، ونيودلهي يومي ٢٨ و ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر، بدعم سخي من حكومة الهند.

وركزت المناقشات على التهديد المتزايد الذي يمثلته استخدام ثلاث تكنولوجيا مهمة لأغراض إرهابية - وهي أولاً، الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي؛ ثانياً، استخدام تكنولوجيا الدفع الجديدة وسبل جمع الأموال؛ ثالثاً، منظومة جوية بدون طيار، بما في ذلك الطائرات المسيّرة. كما أشاد أعضاء اللجنة بذكرى جميع ضحايا الإرهاب، بمن فيهم ضحايا هجمات مومباي الإرهابية التي وقعت في الهند في ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨.

وكنتيجة للاجتماع الاستثنائي، اعتمدت اللجنة إعلان دلهي بشأن مكافحة استخدام التكنولوجيا الجديدة والناشئة لأغراض الإرهابية. والإعلان وثيقة رائدة تهدف إلى تعزيز نهج المجلس في التصدي

قرارات مجلس الأمن. وفي إطار استمرار التهديد الإرهابي وتناميه، لا سيما في الشرق الأوسط ووسط آسيا وجنوب آسيا وأجزاء عديدة من أفريقيا، ركزت لجنة مكافحة الإرهاب بشكل خاص على تلك المناطق.

كما ركزت اللجنة على مجالات مواضيعية أخرى، مثل مكافحة الخطاب الإرهابي ومنع ومكافحة استخدام الإنترنت واستخدام التكنولوجيات الجديدة والناشئة لأغراض إرهابية، ودعت المجتمع المدني إلى المشاركة في جلسات الإحاطة والجلسات المفتوحة التي تعقدها لجنة مكافحة الإرهاب. ويؤكد ذلك أهمية حماية حقوق الإنسان، في سياق مكافحة الإرهاب، وكذلك إدراج المشاركة الكاملة والمتساوية والهادفة للمرأة في عمليات الاستجابة لمكافحة الإرهاب خلال العام الماضي.

وكما ذكرت سابقاً رئيسة اللجنة العاملة بموجب القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات، نظمت لجنة مكافحة الإرهاب جلسة إحاطة مفتوحة في ١٤ شباط/فبراير، ركزت فيها على التهديد الإرهابي في جنوب آسيا وجنوبها الشرقي، وعمل المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب مع الدول الأعضاء في المناطق، بموجب أحكام القرار ٢٣٩٥ (٢٠١٧). وأبرزت الجلسة أيضاً الشواغل الأمنية العالمية الخطيرة الناجمة عن التطورات الأخيرة في أفغانستان وإمكانية أن تصبح ملاذاً آمناً لتنظيم القاعدة وغيره من الجماعات الإرهابية.

وطالب مجلس الأمن بشكل قاطع بعدم استخدام الأراضي الأفغانية لإيواء الأعمال الإرهابية أو تدريبها أو التخطيط لها أو تمويلها، ودعا إلى اتخاذ إجراءات متضافرة لمكافحة جميع الجماعات الإرهابية. وأكد رئيس لجنة مكافحة الإرهاب، أثناء مشاركته في المؤتمر الدولي الرفيع المستوى بشأن مكافحة الإرهاب في وسط آسيا، في ٣ آذار/مارس، التهديد الإرهابي الكبير في وسط آسيا الناجم عن عودة المقاتلين الإرهابيين الأجانب والتطورات في أفغانستان، وأشار إلى أن الروابط بين حركة طالبان، ولا سيما من خلال شبكة حقاني، والقاعدة والمقاتلين الإرهابيين الأجانب لا تزال وثيقة.



وتشمل الولاية الأساسية للجنة رصد وتقييم تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة، بمساعدة المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، وتيسير تقديم المساعدة التقنية لبناء القدرات، مع إيلاء الاهتمام الكامل للمسائل ذات الصلة في التزامات الدول على الصعيد الدولي في مجال حقوق الإنسان.

واستأنفت المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، بالنيابة عن اللجنة، الزيارات التقييمية في المواقع في نيسان/أبريل من هذا العام، في خضم التحدي المستمر المتمثل في الجائحة. وخلال العام، أجريت ١٠ زيارات تقييم في أفريقيا والأمريكيتين ووسط آسيا وأوروبا والشرق الأوسط والمحيط الهادئ وجنوب شرق آسيا. وواصلت المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، تمشياً مع ولايتها، العمل مع الخبراء في المجتمع المدني والأوساط الأكاديمية ومراكز الفكر والقطاع الخاص لدعم الجهود التي تبذلها لجنة مكافحة الإرهاب للمضي قدماً في تنفيذ مختلف قرارات مجلس الأمن.

وواصلت اللجنة أيضاً، بدعم من المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، تيسير تقديم المساعدة التقنية إلى الدول الأعضاء. وفي ذلك الصدد، واصلت اللجنة والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب تعزيز التعاون مع مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب وغيره من الشركاء المنفذين في إطار اتفاق الأمم المتحدة العالمي لتسويق مكافحة الإرهاب ومع المنظمات الدولية والإقليمية. وتتألف المنصة الإلكترونية للاتفاق الآن من ٢٧ تقريراً عن الزيارات، بما في ذلك أكثر من ٨٠٠ توصية بشأن الاحتياجات من المساعدة التقنية. والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب شريك رئيسي في البرامج العالمية لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، حيث تسهم في توجيه البرامج وتصميم المساعدة التقنية وتدمج التوصيات والتحليلات الرئيسية للجنة.

وواصلت اللجنة والمديرية التنفيذية إنكفاء الوعي بالاتجاهات والتحديات الجديدة والناشئة في مجال الإرهاب وتعزيز سياسات المجلس والمبادئ التوجيهية للجنة، فضلاً عن أفضل الممارسات الدولية، بغية مساعدة الدول الأعضاء في جهود التنفيذ. كما قامت المديرية التنفيذية،

لذلك التهديد بطريقة شاملة ومتكاملة. ومن بين البنود المدرجة في الإعلان قرار بمواصلة العمل وفقاً للتوصيات المتعلقة بالمواضيع الثلاثة للجلسة الاستثنائية والعزم على وضع مجموعة من المبادئ التوجيهية غير الملزمة لمواصلة مساعدة الدول الأعضاء في تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بشأن مكافحة استخدام التكنولوجيات الجديدة والناشئة لأغراض إرهابية. وكجزء من التزامها بتحديد أولويات عملها بشأن تلك المسائل والتشديد عليه، تعتزم اللجنة تنظيم جلسة إحاطة مفتوحة عن نتائج الاجتماع الاستثنائي في أوائل الشهر المقبل، تسلط خلالها الضوء على إنجازاتها.

وفيما يتعلق بالمسائل المواضيعية الأخرى، أولت اللجنة اهتماماً لزيادة تعزيز وتشجيع مشاركتها مع طائفة واسعة من الجهات الفاعلة في المجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات النسائية، في جميع أنشطتها. وبذلت اللجنة أيضاً جهوداً لدعوة منظمات المجتمع المدني، بما في ذلك من أفريقيا وآسيا، إلى اجتماعاتها، مما يضمن التنوع والشمول في تمثيل المجتمع المدني. كما تواصلت اللجنة والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب كفالة إدماج المنظور الجنساني بوصفه مسألة شاملة من خلال أنشطة المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب.

وكفّلت اللجنة زيادة مشاركة المرأة في الاجتماع الاستثنائي للجنة مكافحة الإرهاب المعقود في مومباي ونيودلهي. وكانت نسبة ٤٠ في المائة - وأكرر ٤٠ في المائة - من المتكلمين في الاجتماع الخاص من النساء. وضم فريق تكنولوجيا المعلومات والاتصالات سبع سيدات من إجمالي ١١ متكلماً. وتعتزم اللجنة أيضاً تنظيم جلسة إحاطة مغلقة بشأن إدماج المنظور الجنساني في استجابات مكافحة الإرهاب الشهر المقبل.

وشارك رئيس لجنة مكافحة الإرهاب في مؤتمر ملقا، الذي عقد في ١١ أيار/مايو، حيث سلط الضوء على أن حماية حقوق الإنسان يجب أن تكون جانباً مهماً من جوانب مكافحة الإرهاب في العالم، وبالتالي فإن الدول تتحمل مسؤولية حماية مواطنيها وغيرهم من خطر الأعمال الإرهابية من خلال اتخاذ تدابير إيجابية تتفق مع القانون الدولي، بما في ذلك قانون حقوق الإنسان، وتقديم مرتكبي هذه الأعمال إلى العدالة.

التي وضعتها واستكملتها اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ وتلك التي ينطبق عليها القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

وتظل العواقب المدمرة والكارثية المحتملة التي قد تنجم عن استخدام الأسلحة النووية أو الكيميائية أو البيولوجية من جانب تلك الجهات تثير قلقاً بالغاً لدى المجتمع الدولي. لقد أحرزت الدول تقدماً كبيراً نحو تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) تنفيذاً كاملاً. ومع ذلك، ما زال هناك الكثير مما ينبغي عمله من أجل التنفيذ الكامل والفعال للقرار، وهو بالتالي مهمة طويلة الأجل.

وعلى الرغم من أن ولاية لجنة القرار ١٥٤٠ تختلف عن ولاية اللجنتين الأخريين، فإن هناك مجالات هامة للتكامل. ويعيد القرار ٢٣٢٥ (٢٠١٦) التأكيد على الحاجة إلى تعزيز التعاون بين اللجان الثلاث. وفي هذا الصدد، واصلت لجنة القرار ١٥٤٠ تبادل المعلومات، وتنسيق الزيارات إلى الدول، وتقديم المساعدة التقنية، ومعالجة المسائل الأخرى التي تهم اللجان الثلاث جميعها، التي تقدم تقارير مشتركة إلى مجلس الأمن كل عام، كما هو الحال بالنسبة لجلسة اليوم.

وفي حين اضطرت اللجنة إلى تأجيل عدد من الأنشطة المخطط لها في عام ٢٠٢١ فيما يتعلق بالاستعراض الشامل لحالة تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) نتيجة لجائحة مرض فيروس كورونا، واصلت اللجنة إجراء الاستعراض الشامل في عام ٢٠٢٢، بما في ذلك عن طريق عقد مشاورات مفتوحة في الفترة من ٣١ أيار/مايو إلى ٢ حزيران/يونيه. وتمشيا مع الطابع الجامع لعملية الاستعراض الشامل، شاركت الدول الأعضاء، فضلا عن المنظمات الدولية والإقليمية، في المشاورات المفتوحة للجنة. كما أدلى مشاركون من المنظمات غير الحكومية والأوساط الأكاديمية والرابطات المهنية والصناعة ببيانات في جزء غير رسمي.

وعقب تجديد ولاية اللجنة في شباط/فبراير، من خلال القرار ٢٦٢٢ (٢٠٢٢)، واصلت لجنة القرار ١٥٤٠ الاضطلاع بأنشطة لتشجيع التنفيذ الكامل والفعال للقرار ومساعدة الدول، بناء على طلبها، على تعزيز قدراتها الوطنية. وفي هذا الصدد، شاركت اللجنة في ١٩

وفقاً لولايتها وبالعامل مع شبكة البحوث العالمية لمكافحة الإرهاب، بتحديد ونشر منتجات تحليلية جديدة بشأن اتجاهات الإرهاب وتحدياته تلك.

وبالتعاون مع معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح ومركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب التابع لمكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، أطلقت المديرية التنفيذية، في إطار الفريق العامل المعني بإدارة الحدود وإنفاذ القانون التابع لاتفاق الأمم المتحدة العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب، المبادئ التوجيهية التقنية لتيسير تنفيذ القرار ٢٣٧٠ (٢٠١٧) وما يتصل بذلك من معايير دولية وممارسات جيدة لمنع الإرهابيين من الحصول على الأسلحة.

وأخيراً، أود أن أعرب عن عميق شكري وتقديري لأعضاء اللجنة، والمديرية التنفيذية، وأمانة اللجنة، وفريقي على التزامهم ودعمهم المتقاني، مما أتاح للجنة مواصلة الاضطلاع بولايتها بنجاح.

**الرئيس (تكلم بالإنكليزية):** أشكر السفيرة كمبوج على إحاطتها.

أعطي الكلمة الآن للسفير دي لا فوينتي راميريس.

السيد دي لا فوينتي راميريس (تكلم بالإسبانية): بالنيابة عن لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، يشرفني أن أقدم تقريراً عن التقدم المحرز منذ إحاطتنا المشتركة الأخيرة في ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢١ (انظر S/PV.8915).

وفيما يتعلق بولايتنا، نؤيد تأييداً تاماً البيان المشترك الصادر باسم اللجنة العاملة بموجب القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات، واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب، ولجنة القرار ١٥٤٠.

ولا يزال القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) عنصراً حيوياً في الهيكل الدولي لعدم الانتشار لمنع الجهات غير التابعة لدول من الحصول على أسلحة الدمار الشامل، ولا سيما تلك المحددة في قائمة الأمم المتحدة



**السيد كيلي** (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالإنكليزية):  
أشكر السفراء هايمرياك وكيموج ودي لا فوينتي راميرس على إحاطاتهم  
وقيادتهم في لفت الانتباه إلى هذه المسائل الملحة والبالغة الأهمية التي  
تتطلب العمل.

وتضطلع لجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرارات ١٢٦٧  
(١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) بشأن تنظيم الدولة  
الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما  
من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات، ولجنة مجلس الأمن المنشأة  
عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب ولجنة مجلس  
الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، بأدوار مهمة وتكميلية  
في تقييم ومكافحة التهديدات الإرهابية وما يتلقاه الإرهاب من دعم.

وبالنظر إلى التهديد العالمي المتنوع الذي يشكله الإرهابيون  
اليوم، من المهم أكثر من أي وقت مضى أن تتسق تلك اللجان الثلاث  
جهودها بطرق متعاضدة، مع تجنب الازدواجية في العمل. وينبغي لنا  
جميعاً أن نشعر بقلق بالغ إزاء سعي عضو دائم في المجلس إلى عرقلة  
آفاق التعاون بين لجنة القرار ١٥٤٠ وفريق الخبراء التابع لها مع لجنة  
القرار ١٢٦٧ وفريقها للدعم التحليلي ورصد الجزاءات ولجنة مكافحة  
الإرهاب ومديريتها التنفيذية، على الرغم من الولايات الواضحة المناطة  
بهذه اللجان لإقامة تعاون من هذا القبيل.

على مدار العام المنقضي، تطور التهديد الإرهابي العالمي ليشمل،  
على وجه الخصوص، زيادة في الهجمات التي يشنها الإرهابيون في  
جميع أنحاء العالم. ونحث المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب  
وفريق الرصد التابع للجنة القرار ١٢٦٧ على مواصلة الرصد الدقيق  
لهذا التهديد. وبالمثل، نحث لجنة القرار ١٥٤٠ وفريق الخبراء التابع  
لها على مواصلة دعم الدول الأعضاء في جهودها الرامية إلى مراقبة  
أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها بغية الحد من خطر الهجمات  
الإرهابية.

إن بوسعنا الإسهام في إحلال السلام والأمن في أفريقيا وعلى  
الصعيد الدولي من خلال دعم إدراج الجماعات المنضوية تحت لواء

نشاطا من أنشطة التوعية نظمها الدول والمنظمات الدولية والإقليمية  
ودون الإقليمية، فضلاً عن المجتمع المدني. وحتى اليوم، قدم ١٨٥  
بلداً إلى اللجنة تقريره الأولي مع تفاصيل عن التدابير المتخذة، أو  
المزمع اتخاذها، لتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

ومن المهم أن تؤخذ في الاعتبار فعالية التدابير العملية التي  
تتخذها الدول لتنفيذ القرار. ومن التدابير التي قد تنتظر فيها الدول  
وضع خطط عمل التنفيذ الوطنية طوعاً، على النحو الذي شجع عليه  
القرار ٢٣٢٥ (٢٠١٦). وتساعد تلك الخطط على تحديد الإجراءات  
التي يتعين اتخاذها فيما يتعلق بالأطر التنظيمية والرقابية الوطنية،  
وتعزيز التعاون بين الوكالات، وتحديد المجالات التي قد يلزم فيها تقديم  
المساعدة. ومنذ عام ٢٠٠٧، قدمت ٣٨ دولة ما مجموعه ٤٦ خطة  
من هذا القبيل إلى اللجنة.

وتؤدي اللجنة دوراً هاماً في تيسير تقديم المساعدة إلى الدول  
الأعضاء في الوفاء بالتزاماتها بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) عن  
طريق ربط الدول التي تطلب المساعدة مع من يقدمها، سواء كان دولا،  
أو منظمات دولية، أو إقليمية، أو دون إقليمية. وبالإضافة إلى تيسير  
طلبات المساعدة، واصلت اللجنة العمل مع الدول - بناء على دعوتها  
- لمناقشة التقارير الوطنية، وخطط العمل الوطنية، ومصفوفات  
اللجنة، والمساعدة في تنفيذ القرار. وتواصل اللجنة استخدام موقعها  
الشبكي كوسيلة لتوعية الجمهور. وأود أن أشدد على أن النهج التعاوني  
للجنة القرار ١٥٤٠ وحوارها مع الدول الأعضاء هما حجر الزاوية في  
أنشطتها.

وفي الختام، أود أن أشكر الجميع، بدون استثناء، على جهودهم  
لدعم عمل اللجنة.

**الرئيس** (تكلم بالإنكليزية): أشكر السفير دي لا فوينتي راميرس  
على إحاطته.

أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس الذين يرغبون في الإدلاء  
ببيانات.

إحاطات تُقدّم للدول الأعضاء المهمة عبر الموقع الشبكي للجنة وغير ذلك من أشكال التوعية.

**السيد غنغ شوانغ (الصين) (تكلم بالصينية):** تشكر الصين رؤساء اللجنة العاملة بموجب القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات، واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب، واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) على إحاطاتهم؛ والشكر موصول للنرويج والهند والمكسيك على عمل الدول الثلاث المكثف بوصفها رؤساء لتلك اللجان. وفي ضوء تلك الإحاطات، أود أن أثير النقاط التالية:

أولاً، إن لجنة القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) آلية جزاءات مهمة تابعة للأمم المتحدة ومجلس الأمن، تهدف إلى مكافحة الإرهاب. وخلال العام المنقضي، اضطلعت اللجنة بعملها وفقاً للولاية المناطة بها بموجب القرار ٢٦١٠ (٢٠٢١) وواصلت الاتصال مع الدول الأعضاء وعززت الاتصال بالآليات الإقليمية ودون الإقليمية لمكافحة الإرهاب واستعرضت بانتظام قوائم الجزاءات التي تفرضها واختارت أميناً جديداً للمظالم وحققت نتائج إيجابية. ويتتبع فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات التابع للجنة عن كتب التهديدات الإرهابية ويصدر التقارير التي توفر مراجع مهمة لعمل اللجنة ودعمها للتعاون العالمي في مجال مكافحة الإرهاب، وهو ما تنثني عليه الصين. وتقدر الصين تقديراً عالياً عمل اللجنة بشأن الإدراج في القائمة والشطب منها والإعفاءات وتعتقد أن هذا العمل المهم ينبغي أن يستند إلى حقائق راسخة وتوافق واسع في الآراء من أجل الحفاظ على حجية نظام الجزاءات وفعاليتها. وينبغي لأعضاء اللجنة أن يلتزموا بمبدأ السرية وأن يمنعوا تسرب المعلومات الداخلية التي من شأنها أن تعرقل عمل اللجنة.

ثانياً، تواصل لجنة مكافحة الإرهاب مساعدة الدول الأعضاء في تنفيذ قرارات مجلس الأمن المتعلقة بمكافحة الإرهاب بوسائل مختلفة، بما في ذلك الزيارات القطرية والحلقات الدراسية وتبادل المعلومات.

تنظيمي داعش والقاعدة ومؤيديها، الذين لا يزالون يشكلون تهديدات خطيرة للسلام والاستقرار في المنطقة، بل وعلى الصعيد العالمي، عل قوائم الأمم المتحدة. ومما يؤسف له أن لجنة القرار ١٢٦٧ لم توافق إلا على إدراج كيان واحد منذ بداية هذا العام. ويجب أن يظل العمل المهم الذي تقوم به تلك اللجنة خالياً من التسييس، الذي لا يفيد سوى الإرهابيين.

وإذ ننقل إلى لجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، نسلط الضوء على العمل الحاسم الذي تقوم به المديرية في تقييم تنفيذ الدول الأعضاء لالتزاماتها في مجال مكافحة الإرهاب. ويستخدم مكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب وكيانات اتفاق الأمم المتحدة العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب تلك التقييمات لتحديد أولويات بناء القدرات من أجل إحداث أكبر الأثر وتجنب الازدواجية في العمل. وقد شجع المجلس صراحة التعاون بين اللجان المنشأة عملاً بالقرارات ١٢٦٧ و ١٣٧٣ و ١٥٤٠ من أجل النهوض بمبادرات واسعة النطاق لمكافحة الإرهاب. وعلى وجه الخصوص، تؤكد القرارات ١٨١٠ (٢٠٠٨) و ١٩٧٧ (٢٠١١) و ٢٣٢٥ (٢٠١٦) من جديد ضرورة تحسين التعاون الجاري بين اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ والهيئات الفرعية الأخرى، بما في ذلك من خلال تعزيز تبادل المعلومات والتنسيق بشأن الزيارات إلى البلدان المعنية، في إطار ولايات كل منها، وتقديم المساعدة التقنية وغير ذلك من المسائل ذات الصلة باللجان الثلاث.

ومن شأن زيادة التعاون بين اللجان الثلاث، بما في ذلك من خلال عقد اجتماعات أكثر انتظاماً وزيادة تواتر الزيارات المشتركة وتبادل المعلومات بشأن الاتجاهات الحالية والناشئة في مجال انتشار الأسلحة بين الجهات من غير الدول، أن تساعد هذه اللجان جميعاً في تقييم تلك التهديدات والتصدي لها على نحو أكثر فعالية. غير أنه من الضروري ألا تقتصر المعرفة بهذه الاتجاهات على أعضاء اللجان الحاليين. إذ ينبغي للجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠، على وجه الخصوص، أن تتيح هذه المعلومات لجميع الأعضاء من خلال

ويحدونا الأمل في أن تواصل اللجان الثلاث وهيئات خبرائها الفرعية، في المرحلة المقبلة، تكثيف الجهود الرامية إلى جمع المعلومات وتبادلها وتقاسمها. وبغية تحقق التأزر مع أعضاء المجلس، ستواصل الصين المشاركة بنشاط في أعمال اللجان الثلاث وتعزيز التعاون الدولي لمكافحة الإرهاب وتحسين النظام الدولي لعدم الانتشار وتقديم إسهامات مستمرة في صون السلام والاستقرار العالميين.

**السيدة إيفستيفنيا (الاتحاد الروسي) (تكلت بالروسية):** نلاحظ الطابع الحسن التوقيت للدعوة إلى عقد الإحاطات المشتركة التي تقدمها اليوم هذه الهيئات الفرعية المهمة الثلاث.

بادئ ذي بدء، نود أن نعرب عن امتناننا للرئاسة النرويجية للجنة العاملة بموجب القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات، وأن نشكر السفارة ترينه هايمبريك شخصيا على قيادتها الماهرة على مدى العامين الماضيين واستعدادها لمعالجة مختلف المسائل بمسؤولية وبصورة بناءة.

ونحيط علما بعمل لجنة القرار ١٢٦٧ ونعتبرها واحدة من أكثر آليات المجلس فعالية في مكافحة الإرهاب. إن وجهة وأهمية عمل لجنة القرار ١٢٦٧ لم تكن قط موضع شك، خاصة بالنظر إلى التهديدات التي نشهدها حاليا من تنظيم داعش وتنظيم القاعدة وغيرها من الجماعات الإرهابية المرتبطة بهما في سورية والعراق وأفغانستان ووسط وجنوب شرق آسيا والقارة الأفريقية. ونلاحظ التناقص المتزايد بين القاعدة وداعش على مصادر التمويل وإمدادات الأسلحة والموارد الإعلامية والمجندين الجدد، بمن فيهم الخبراء في التكنولوجيات المتطورة. واقترن الصراع على الزعامة بعمليات اندماج واستيعاب بعض الجماعات من قبل جماعات أخرى وظهور جماعات جديدة تتجذب إلى منظمة إرهابية دولية أو أخرى. وقد أدى ذلك مجتمعا إلى زيادة النشاط الإرهابي وتنقيح تكتيكاته ووسائله وأساليبه في التنظيم. ونحن على استعداد لمواصلة العمل البناء مع جميع زملائنا في اللجنة بشأن طائفة واسعة من المسائل المتعلقة بجدول الأعمال هذا.

وفي ضوء الاتجاهات والتطورات العالمية على صعيد مكافحة الإرهاب، تكثف اللجنة تبادل المعلومات بشأن الإرهاب الإلكتروني وإساءة استخدام التكنولوجيات الناشئة في الإرهاب. واستضافت الهند، بصفتها رئيسة لجنة مكافحة الإرهاب، دورة استثنائية في تشرين الأول/أكتوبر واعتمدت إعلان دلهي، مما أعطى زخما لجهود الدول الأعضاء الرامية إلى التصدي على نحو أفضل للتحديات الجديدة في مجال مكافحة الإرهاب. وقد باتت ولاية لجنة مكافحة الإرهاب أوسع نطاقا الآن، ولكن ينبغي للجنة ألا تحيد عن ولايتها الأساسية المتمثلة في مكافحة الإرهاب ومنعه. وينبغي لها أن تحسن تخصيص الموارد التي تركز على المسائل الرئيسية وأن توجه جهودها ومواردها نحو دعم أفريقيا والبلدان النامية في تعزيز بناء القدرات. وينبغي للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب أيضا أن تقدم الدعم للجنة في هذه المجالات الرئيسية.

ثالثا، كان القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) أول قرار لمجلس الأمن مكرس لعدم الانتشار، وهو دعامة مهمة للجهود الدولية لعدم الانتشار. وتعارض الصين بشدة انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها وتقي دائما بحسن نية بالتزاماتها الدولية المتعلقة بعدم الانتشار وتعمل باستمرار على تحسين آلياتها لمراقبة الصادرات وبناء القدرات في مجال عدم الانتشار. وتشارك الصين بقوة في الاستعراض الشامل لذلك القرار وتؤيد استخدامه كفرصة لتحسين آلية تنفيذه وتعزيزها. وتعتقد الصين أنه ينبغي للجنة أن تواصل التمسك بالدور القيادي للدول الأعضاء ودعم البلدان النامية في تعزيز بناء القدرات في مجال عدم الانتشار وتعزيز أهمية وفعالية برامج المساعدة وتشجيع الاتصال والتعاون مع الوكالات والمنظمات ذات الصلة وتحسين شفافية تنفيذ القرار وعمل اللجنة.

في الشهر الماضي، اعتمدت اللجنة الأولى للجمعية العامة مشروع قرار يتعلق بتعزيز التعاون الدولي بشأن الاستخدامات السلمية في سياق الأمن الدولي (A/C.1/77/L.56)، ينص بوضوح على أن استخدام العلم والتكنولوجيا للأغراض السلمية والتعاون الدولي حق غير قابل للتصرف لجميع البلدان وأنه ينبغي للبلدان أن تقيم توازنا بين عدم الانتشار والاستخدامات السلمية. ويوفر مشروع القرار ذلك مرجعا مهما لعمل لجنة القرار ١٥٤٠.

الصلة. ونشكر حكومة الهند والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب على التحضير لاجتماع استثنائي للجنة مكافحة الإرهاب بشأن مكافحة التكنولوجيات الجديدة والناشئة للأغراض الإرهابية، وعقده بنجاح في نيودلهي في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر. وكان ذلك الحدث مثاليا من حيث تنظيمه. ونلاحظ جودة الدعم المتخصص الذي تقدمه المديرية التنفيذية إلى اللجنة. ولا يزال دور المديرية التنفيذية في كفالة أن تتمكن اللجنة ومجلس الأمن ككل من التصدي للتحديات المتعددة الأوجه لمكافحة الإرهاب بالغ الأهمية. ونود أن نشكر السيد وايشيونغ تشن على عمله كمدير تنفيذي بالنيابة.

نلاحظ الطائفة الواسعة من المهام التي ستضطلع بها لجنة مجلس الأمن المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) ورئيسها، السيد خوان رامون دي لا فوينتي راميرس، في هذا العام. ولا يزال القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) الصك الدولي العالمي الوحيد في مجال عدم انتشار أسلحة الدمار الشامل الذي يقتضي من جميع الدول إنشاء نظم وطنية فعالة للمراقبة لمنع وقوع أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها في أيدي جهات من غير الدول. ومما لا شك فيه أن تحقيق الهدف الأساسي للوثيقة - التنفيذ الناجح للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) من جانب جميع الدول وبالكامل - يتطلب الحفاظ على روح التعاون والتفاعل المتأصلة في القرار. وبوصفنا من مقدمي القرار، فإننا راضون عموما عن تنفيذه. ونقدر اعتراف المجتمع الدولي المستمر بأهميته، والذي يتعزز باستمرار بالخطوات العملية التي تتخذها الدول الأعضاء في تنفيذ القرار.

وفيما يتعلق بأنشطة لجنة القرار ١٥٤٠، ينبغي أن تظل أولوياتها رصد تنفيذ القرار والتنسيق العالمي في تقديم المساعدة التقنية إلى البلدان في تنفيذ أحكام القرار بناء على طلب تلك البلدان. ومن المهم أن نتذكر أنه على الرغم من أن لجنة القرار ١٥٤٠ تعمل بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، فإن مهامها لا تشمل الإكراه أو فرض خدماتها على الدول الأعضاء. ومحاولات القيام بذلك لن تؤدي إلا إلى تقويض تنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ويتطلب ضمان التنفيذ الناجح للقرار جهودا منسقة من جانب جميع الدول الأعضاء. ونعتقد

ونرى أن ثمة أهمية حيوية لضمان التنفيذ الفعال لقرارات مجلس الأمن بشأن نظام الجزاءات الخاص بمكافحة إرهاب تنظيمي داعش والقاعدة. وبالنظر إلى استمرار الوجود النشط لداعش في أفغانستان واحتمال زيادة توسع وجود الجهاديين في دول وسط آسيا، ينبغي أن يظل من الأولويات توسيع نطاق نظام جزاءات مكافحة الإرهاب الذي أنشأه مجلس الأمن ليشمل الأشخاص والمنظمات المنتمين إلى الفرع الأفغاني للتنظيم والمترتبطين به مباشرة. ونعتقد أنه من الضروري مواصلة التركيز بشدة على المقاتلين الإرهابيين الأجانب المدرجين على قوائم الجزاءات المفروضة لمكافحة الإرهاب الذين ينتقلون بنشاط من سورية والعراق إلى دولهم الأصلية أو إلى بلدان ثالثة إذا أردنا منع وقوع نشاطهم الإجرامي.

ونؤيد العمل الفعال الذي يقوم به فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات التابع للجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧. وقد أشرنا مرارا وتكرارا إلى أن تقاريره تتضمن معلومات مفصلة ومستكملة عن التهديدات الإرهابية العالمية الحالية التي يشكلها داعش والقاعدة وغيرها من الجماعات المرتبطة بهما، وهذه التقارير مفيدة لعمل اللجنة. ونحث الدول الأعضاء على العمل عن كثب مع خبراء الفريق وفي الوقت نفسه، نتوقع أن تكون تقارير فريق الرصد موضوعية قدر الإمكان وألا تستند إلا إلى مصادر موثوقة للمعلومات. ونود أيضا أن نشير إلى أهمية الزيارات القطرية التي يقوم بها فريق الرصد، وخاصة إلى المناطق التي تمر بأزمات. ونفهم أنه على خلفية جائحة فيروس كورونا، انخفض عدد الزيارات خلال العامين الماضيين. ونأمل أن يتمكن الفريق في عام ٢٠٢٣ من زيارة البلدان التي تخوض مواجهات مسلحة مع الإرهابيين الدوليين والدول التي تعاني من الإرهاب بشكل مباشر.

ونود أيضا أن نعرب عن تقديرنا البالغ للسيدة كمبوج، رئيسة لجنة مكافحة الإرهاب، على قيادتها المهنية العالية لعملها. ففي هذا العام، كان على الهند معالجة المسائل التي تراكمت خلال فترة الجائحة. وقد تمت تسوية جميع تلك الملفات، ويسرنا أن اللجنة عادت إلى ترتيبات عملها العادية. وقبل كل شيء، تمكنت اللجنة من مواصلة وظيفتها الحيوية المتمثلة في تقييم امتثال الدول لقرارات مجلس الأمن ذات

وفيما يتعلق باللجنة المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، لا بد من القول إن خطر حيازة الجهات الفاعلة من غير الدول لأسلحة الدمار الشامل لم يتضاءل، وينبغي للمجتمع الدولي أن يراعي أن التكنولوجيات الجديدة قد وفرت لها سبلاً مبتكرة للحصول على هذه الأسلحة واستخدامها. وقد أتاح الاستعراض الشامل لقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) الفرصة لأعضاء اللجنة وبقية الدول الأعضاء لتقديم مقترحات من شأنها أن تهيئ اللجنة بشكل أفضل لمواجهة التحديات الراهنة والقيام بذلك على نحو أكثر فعالية. ونأمل أن يجسد تجديد ولاية اللجنة في الأيام القليلة القادمة تلك الشواغل والمقترحات.

**السيد أبو شهاب (الإمارات العربية المتحدة) (تكلم بالإنكليزية):**  
أود بداية أن أشكر السفراء دي لا فوينتي راميرس وكمبوج وهايمبراك على تعزيز شفافية العمل الذي تضطلع به لجانهم من خلال الإحاطات التي قدموها اليوم.

وتنتهي دولة الإمارات العربية المتحدة على الرؤساء الثلاثة لاضطلاعهم بعمل رائع في دعم ولاية مجلس الأمن المتعلقة بالتصدي للتهديدات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان، بما فيها الإرهاب. وأود أيضاً أن أعرب عن خالص امتناننا للهند، الرئيس الحالي للجنة مكافحة الإرهاب المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١)، لتأكيدنا من تناول اللجنة لطائفة واسعة من المسائل الإقليمية والمواضيعية، بما فيها التهديدات الناشئة. وفي الشهر الماضي، استضافت حكومة الهند لجنة مكافحة الإرهاب في اجتماع خاص ركز على التحديات الملحة التي تطرحها التكنولوجيات الجديدة والناشئة التي تقع في أيدي الإرهابيين والإمكانات الجديدة التي يتيحها الابتكار التكنولوجي لمكافحة الإرهاب. ونتيجة لذلك، اعتمدت لجنة مكافحة الإرهاب إعلان دلهي، الذي يشكل إسهاماً حاسماً في استجابتنا الجماعية للتهديدات التي نوقشت خلال الاجتماع الخاص للجنة، بما في ذلك نشر الإرهابيين للمنظومات الجوية بدون طيار. وستبني الإمارات العربية المتحدة، بوصفها الرئيس القادم للجنة مكافحة الإرهاب، على تلك الجهود الحيوية. ونحن ملتزمون بالعمل بشكل

أن ذلك أمر أساسي، نظراً لأهمية الأهداف المحددة في القرار. ونود بصفة خاصة أن نشدد على أهمية هذه اللحظة بالذات بالنسبة للجنة التي تنتهي ولايتها في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر. وتود روسيا أن ترى ذلك الهدف يتحقق من دون أي خلل أو انتكاسات. ونحث شركاءنا على التركيز على إيجاد حلول في أقرب وقت ممكن لضمان فعالية عمل اللجنة بعد ذلك التاريخ. ونحن مستعدون لإجراء مناقشات بناءة تهدف إلى النهوض بجدول أعمال عدم الانتشار.

**السيد دي لا فوينتي راميرس (المكسيك) (تكلم بالإسبانية):** أود الآن أن أدلي ببيان موجز جداً بصفتي الوطنية.

فيما يتعلق بلجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب، نلاحظ تجديد ولاية المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب من خلال القرار ٢٦١٧ (٢٠٢١)، الذي يؤكد من جديد أنه ينبغي للمديرية أن تدمج القضايا الجنسانية بوصفها مسألة شاملة في جميع أنشطتها. وفي هذا الصدد، يرحب وفد بلدي بنشر المديرية التنفيذية، بالاشتراك مع المعهد الدولي للسلام، تقريراً عن الذكورة والتطرف العنيف، سنقدمه معاً في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر. ونرحب أيضاً بعقد جلسة إحاطة مشتركة للجنة القرار ١٣٧٣ مع مكتب مكافحة الإرهاب بشأن المسائل الجنسانية في الشهر المقبل، ونكرر تأكيد موقفنا بأن هذه الاجتماعات ينبغي أن تكون مفتوحة. ونعرب عن تقديرنا لعمل رئيس اللجنة، وكذلك لعقد اجتماع استثنائي في الهند في نهاية الشهر الماضي.

وفيما يتعلق باللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات، نشكر رئيسة اللجنة على تسيير أعمالها ونأسف لعدم التوصل بعد إلى اتفاقات بشأن استكمال المبادئ التوجيهية لعمل اللجنة في ضوء تجديد ولايتها من خلال القرار ٢٦١١ (٢٠٢١). ونود أن نغتنم هذه الفرصة لنهنئ السيد ريتشارد مالانجوم على تعيينه هذا العام أميناً للمظالم في لجنة القرار ١٢٦٧. ونؤكد من جديد دعمنا لعمله، الذي يكتسي أهمية حاسمة للامتثال للمعايير المتعلقة بمراعاة الأصول القانونية الواجبة عند شطب الأفراد من قائمة الجزاءات.



ينبغي تكليف لجنة القرار ١٥٤٠ بتعزيز تعاونها مع الدول الأعضاء وتقديم مزيد من المساعدة فيما يتعلق بتنفيذ القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). ونظرا للطابع المتغير للتهديدات التي تشكلها الجهات الفاعلة من غير الدول، بما في ذلك الإرهابيون، ينبغي أن تتضمن الولاية المقبلة أيضا حكما بإجراء عملية استعراض شاملة لحالة تنفيذ القرار. وينبغي للجنة القرار ١٥٤٠ أن تواصل العمل عن كثب مع لجنة الجزاءات المفروضة على تنظيمي داعش والقاعدة ولجنة مكافحة الإرهاب، لا سيما النظر في خطر استغلال الإرهابيين لأسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها. وفي حين أن لكل منها ولاية مختلفة، فإن عمل اللجان ينبغي أن يكون مكملا لبعضه ومحوريا للهدف العام للمجلس المتمثل في مكافحة الإرهاب والقضاء عليه.

**السيد ندونغو (كينيا) (تكلم بالإنكليزية):** ترحب كينيا بالإحاطات المقدمة بشأن أنشطة اللجنة العاملة بموجب قرارات مجلس الأمن ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات، وكذلك اللجنة المنشأة عملا بقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) واللجنة المنشأة عملا بقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وتثني كينيا على رؤساء اللجان الثلاث، فضلا عن أفرقتهم، لما اضطلعوا به من عمل ممتاز وأظهروه من قيادة متميزة لتسيير أعمال اللجان خلال الفترة المشمولة بالتقرير. فلا غنى عما يضطلعون به هم وهيئات خبرائهم من عمل. بيد أن نجاحهم يتوقف علينا - نحن جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وعلينا أن نتحمل المسؤولية عن الوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في تلك القرارات. ولا يزال الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل النووية والكيميائية والبيولوجية يشكلان تهديدا خطيرا للسلام والأمن الدوليين. ونرحب بالإقرار بترابط الأمان والأنشطة التعاونية التي تضطلع بها اللجان الثلاث.

ولا تزال قدرة الإرهابيين والجهات الفاعلة من غير الدول على الحصول على المواد التي يمكن استخدامها في صنع الأسلحة النووية أو الكيميائية أو البيولوجية أو وسائل إيصالها تثير قلقا بالغا وينبغي الحيلولة دون ذلك بكل الطرق الممكنة. ويجب، بوصفنا دولا أعضاء،

بناء مع جميع أعضاء اللجنة لكفالة تنفيذ إعلان دلهي ومساعدة الدول الأعضاء في الحيلولة دون استخدام الإرهابيين للتكنولوجيات الجديدة والناشئة ومكافحته.

وتعمل اللجنة العاملة بموجب قرارات مجلس الأمن ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات، بهمة وجدية لمساعدة الدول الأعضاء في منع الأعمال الإرهابية ومكافحتها عن طريق كفالة التنفيذ الكامل لتدابير الجزاءات. ومع ذلك، يجب استكمال تلك الجهود بتعزيز التركيز على مواجهة الأسباب الجذرية للإرهاب والتطرف لكفالة القضاء على هذا التهديد بشكل دائم. ويشمل ذلك بالضرورة معالجة أوجه القصور في التنمية وضعف الحكم اللذين يؤججان المظالم والتهميش. ويجب على المجتمع الدولي أيضا أن يتجنب إضفاء المصادقية عن غير قصد على الخطاب الإرهابي الذي يستغل الدين لتبرير جرائمه البشعة. وعلى سبيل المثال، حثت الإمارات العربية المتحدة بوضوح وصراحة الدول الأعضاء ومنظومة الأمم المتحدة على استخدام "داعش" بدلا من "تنظيم الدولة الإسلامية" أو "تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام" أو "تنظيم الدولة الإسلامية في العراق وسورية"، فما من شيء إسلامي في الإرهاب. ويجب أن نتذكر أيضا أن داعش ليست سوى جماعة إرهابية فاسدة ذات أيديولوجيات عدمية. وهي ليست دولة ولا ولاية، وينبغي ألا نصدق على ادعاءاتها.

وإذ ينظر مجلس الأمن في تجديد ولاية اللجنة المنشأة عملا بقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وفريق الخبراء التابع لها، المقرر أن يحدث الأسبوع المقبل، تؤكد دولة الإمارات العربية المتحدة من جديد الدور الحاسم الذي يضطلع به نظامها في الهيكل العالمي لعدم الانتشار. ويبين الاستعراض الشامل الأخير لتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) أن الدول الأعضاء لا تزال ملتزمة بأهدافه، وهو ما يتجلى في التقدم الكبير الذي أحرز في تنفيذه. ونشيد بالتقدم المحرز، ولكننا نسلم أيضا بأن التنفيذ الكامل والفعال لقرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) مهمة طويلة الأجل. وفي التجديد المقبل،



وإذ أن الإرهاب تهديد عالمي، فإن الاستراتيجية المتعددة الأطراف هي المفتاح لاستجابة ناجحة. وتضطلع الأمم المتحدة، بوصفها المحفل العالمي الوحيد لتنسيق جهودنا الجماعية ورصدها وتقييمها، بدور لا غنى عنه في هذا الصدد. والغرض من كل عنصر من عناصر هيكل الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب هو أداء وظيفة متميزة وإن كانت متكاملة فيما بينها في هذا العمل.

وينبغي لنا أن نستفيد على نحو هادف من الميزة النسبية لكل كيان لإيجاد أوجه تآزر، مع تجنب ازدواجية الجهود. والهدف من ذلك هو اتباع نهج منسق "لوحدة العمل في الأمم المتحدة" تجاه مكافحة الإرهاب يشكل جزءا من استراتيجية سياسية أوسع نطاقا - استراتيجية تراعي النزاعات وتسعى إلى تحقيق أهداف التنمية المستدامة وتحمي حقوق الإنسان وتعزيزها.

وأود أن أسلط الضوء، في هذا الصدد، على مسألة معينة توضح كل من أهمية وقيمة التماسك على نطاق هيكل الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب: الأثر غير المقصود لتدابير مكافحة الإرهاب على الأنشطة الإنسانية. وقد نشرت المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب تقريرا عن هذه المسألة، في وقت سابق من هذا العام، خلصت فيه إلى أن لتدابير مكافحة الإرهاب تأثير كبير على الأنشطة الإنسانية في النزاعات التي توجد فيها منظمات إرهابية محددة.

وتؤيد النرويج بقوة تحديد إعفاء إنساني دائم لجميع نظم جزاءات الأمم المتحدة. ولكي يكون هذا الإعفاء فعالا، نعتقد أنه يجب أن ينطبق على جميع النظم، بما فيها تلك التي أذنت بها اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، ونعتقد أن توضيح نطاق نظام القرار ١٢٦٧ لمعالجة مسألة ملحة تدعمها البيانات سيكون مثالا على الاتساق الذي ندعو إليه في جهود الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب.

وكذلك تؤيد اللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بوصفها عنصرا حيويا في الهيكل العالمي لعدم الانتشار. ويظل عمل اللجنة يكتسي نفس القدر من الأهمية، حيث يؤثر التقدم المحرز في العلم والتكنولوجيا والتجارة الدولية على مخاطر انتشار أسلحة الدمار الشامل إلى الجهات الفاعلة غير التابعة للدول. وتتطلع النرويج إلى

أن ننفذ التزاماتنا ونواصل التعاون ونكون جاهزين، عندما يُطلب منا، لتقديم المساعدة التقنية اللازمة والدعم في مجال بناء القدرات للبلدان المحتاجة. ولذلك يكتسي العمل الذي تضطلع به لجنة القرار ١٥٤٠ أهمية حاسمة في ذلك الصدد. ونرحب بمواصلة الدول الأعضاء اتخاذ تدابير تدمج أحكام القرار في تشريعاتها الوطنية، مما يساعد على كفاءة عدم وقوع هذه المواد في الأيدي الأثمة. وترحب كينيا أيضا باستمرار التعاون بين المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب، ويسهم ذلك إسهاما كبيرا في تعزيز تنفيذ الأعضاء لقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١).

وما فتئت التكنولوجيات الجديدة والناشئة تُستغل للتخطيط للهجمات الإرهابية وتمويلها وتنفيذها. ويستغل الإرهابيون الطائرات المسيرة ومنصات التواصل الاجتماعي والتمويل الجماعي لشن الهجمات وكذلك في تعزيز قضيتهم. ويحتم علينا الطابع المتغير للتهديد الذي يشكله الإرهابيون وغيرهم من الجهات الفاعلة من غير الدول أن نكون استباقيين. ويجب أن ننظر باستمرار في التطورات السريعة الظهور في العلم والتكنولوجيا لدرء المخاطر المحتملة. ويظل تطبيق تلك التكنولوجيات الجديدة في مكافحة الإرهاب عاملا أساسيا في التصدي لهذه الآفة. وعلاوة على ذلك، لا تزال التدفقات المالية غير المشروعة بين العناصر الإرهابية تشكل عقبة كبيرة أمام مكافحة الإرهاب، في حين أن السهولة التي يستطيع بها المشتبه في أنهم إرهابيون السفر قد شكلت تهديدا أمام اتخاذ إجراءات قانونية فعالة ضد أنشطتهم. ويجب أيضا أن تسعى الدول الأعضاء جاهدة إلى تنفيذ أحكام تجميد الأصول وحظر السفر ضد الأفراد والجماعات والكيانات المدرجة أسماؤهم في قائمة الجزاءات الموحدة بغية كبح الهجمات الإرهابية والتخطيط لها وتنفيذها، فضلا عن التدفقات المالية غير المشروعة.

وفي الختام، أعيد التأكيد على التزام كينيا بمواصلة تضافر الجهود للوفاء بالتزاماتنا الجماعية في مكافحة الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره.

السيدة هايبرباك (النرويج) (تكلت بالإنكليزية): أقدم بخالص الشكر إلى رئيسي اللجنتين المنشأتين عملا بالقرارين ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٣٧٣ (٢٠٠١)، على التوالي، على إحاطتيهما اليوم.

ولكن، وكما نعلم جميعاً، لا يزال الإرهاب يشكل تهديداً خطيراً للسلام والأمن الدوليين، حيث تواصل الجماعات الإرهابية المرتبطة بتنظيم داعش وتنظيم القاعدة والمستترشدين بهما، ولا سيما في آسيا وأفريقيا، القيام بعمليات مستهدفة المدنيين وقوات الأمن. ولثلاثين عاماً، دخل ١٠ إرهابيين مدينة مومباي في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ عن طريق البحر من باكستان وعاثوا فساداً في المدينة لمدة أربعة أيام، ما أسفر عن مقتل ١٦٦ شخصاً، من بينهم ٢٦ من الرعايا الأجانب. وقد عُرِّقَت جهودنا لمعاقبة مرتكبي تلك الهجمات الإرهابية وميسريها في السابق لأسباب سياسية. ولا تزال هذه الجهات الفاعلة حرة طليقة وتنظم المزيد من الهجمات عبر الحدود ضد بلدي.

ويعتمد عمل اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) على عمل فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات، الذي سُلِّط الضوء في تقريره الأخير إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٩٨٨ (٢٠١١) على التهديد المستمر الذي يشكله لشكر طيبة وجيش محمد. ونحن نشكر الفريق على تقاريره ونأمل أن يواصل تقديم تقارير عن أنشطة هذه الجماعات، بما في ذلك في تقاريره الدورية إلى لجنة القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩). وعلى الرغم من أن هذه الكيانات مدرجة في قائمة نظام جزاءات القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) منذ أكثر من عقد من الزمان، يجب علينا أن نواصل رصد أنشطتها حيث سمح لها بالعمل تحت أسماء مستعارة مختلفة وبضيافة ترعاها الدولة.

وأود، في هذا السياق، أن أسترعي انتباه المجلس إلى النداء الواضح الذي وجهه وزير خارجيتنا إلى مجلس الأمن العام الماضي، والذي سلطت خطة عمله المؤلفة من ثماني نقاط الضوء على ضرورة إصلاح أساليب عمل لجان الجزاءات التابعة لمجلس الأمن بغية ضمان قدر أكبر من الشفافية والمساءلة والفعالية في أعمال هذه اللجان (انظر S/2021/48). ودعا إلى إنهاء ممارسة وضع عراقيل وحواجز أمام طلبات الإدراج في القوائم بدون مبرر منطقي وإلى ضمان أن يتم إدراج الأفراد والكيانات في القائمة ورفعها منها في إطار نظم جزاءات الأمم المتحدة بموضوعية، على أساس أدلة وليس لاعتبارات

اختتام عمل اللجنة بشأن عملية الاستعراض الشامل بطريقة تعكس كذلك مشاركات الدول الأعضاء التي أُعرب عنها خلال المشاورات المفتوحة. وهذه العملية أساسية لضمان استمرار اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ في الوفاء بالتزاماتها وتقييم التقدم المحرز في المستقبل. وستواصل النرويج المشاركة بشكل بناء في المفاوضات المتعلقة بالولاية الجديدة للجنة.

وتقدر النرويج الفرصة المتاحة لاستعراض فعالية واتساق هيكل المجلس لمكافحة الإرهاب وتؤيد جميع الجهود الرامية إلى إنشاء هيكل أكثر تنسيقاً وتماسكاً، يؤدي دوره كأهم متحدة موحدة العمل، سعياً إلى تحقيق السلام والأمن والتنمية المستدامة وحقوق الإنسان.

**السيدة كمبوج (الهند)** (تكلمت بالإنكليزية): في البداية، أود أن أشكر وفدي النرويج والمكسيك على عملهما بوصفهما رئيسين للجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) بشأن تنظيم داعش وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات، ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بشأن عدم انتشار جميع أسلحة الدمار الشامل، على التوالي، وعلى إحاطتهما إلى المجلس. إن هاتين اللجنتين تشكلمان، إلى جانب لجنة مكافحة الإرهاب المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، ركائز هيكل مجلس الأمن لمكافحة الإرهاب.

وقد أسهم هيكل مكافحة الإرهاب هذا، في العقدين الماضيين، في كبح الأنشطة الإرهابية للجماعات والأفراد عن طريق الحد من إمكانية حصولهم على الأموال والأسلحة وتعطيل تحركاتهم وإنشاء آلية رصد لضمان تنفيذ الدول الأعضاء لقرارات مجلس الأمن الرامية إلى مكافحة الإرهاب. وقد اتخذ المجلس عدة قرارات بارزة تتعلق بمكافحة الإرهاب، مثل القرارات ٢١٧٨ (٢٠١٤) و ٢٤٦٢ (٢٠١٩) و ٢٤٨٢ (٢٠١٩) - فضلاً عن القرار ٢٥٩٣ (٢٠٢١) خلال رئاسة الهند للمجلس في آب/أغسطس من العام الماضي - لكفالة عدم استخدام الأراضي الأفغانية في إيواء الأعمال الإرهابية أو التدريب أو التخطيط لها أو تمويلها.

أن يتصدى المجلس لهذا التهديد بطريقة شاملة وكلية. ويجسد إعلان دلهي تصميم المجلس الجماعي على إيلاء الاهتمام لذلك التهديد ومواصلة وضع توجيهات للدول الأعضاء للتصدي له. ونحن واثقون بأن الإمارات العربية المتحدة، بوصفها الرئيس القادم للجنة مكافحة الإرهاب، ستواصل البناء على تلك المبادرات. وأود أن أشكر فريق المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب على تعاونه ومساهمته في العمل الموضوعي للجنة وفي تيسير الأداء الفعال للرئيس.

وإذ أنتقل إلى لجنة القرار ١٥٤٠، فإن هذا عنصر هام في الهيكل العالمي لعدم الانتشار، الذي يهدف إلى كبح التهديد الذي يشكله انتشار الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية، فضلا عن وسائل إيصالها، وما يتصل بها من مواد ومعدات وتكنولوجيا من جانب جهات فاعلة من غير الدول، بما في ذلك الجماعات الإرهابية. وينبغي للجنة أيضا أن تأخذ في الحسبان التطور السريع لمخاطر الانتشار بسبب التكنولوجيات الجديدة والناشئة، مما يزيد من مخاطر حصول الجماعات الإرهابية وغيرها من الجهات الفاعلة من غير الدول على أسلحة الدمار الشامل. وأود أن أؤكد من جديد أن وفدي يولي أهمية كبيرة للقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وعمل لجنة القرار ١٥٤٠ ومفاوضاتها الجارية لتجديد ولاية اللجنة.

وأود أن أختتم بياني بالتأكيد مجددا على دعمنا الكامل لعمل اللجان الثلاث في سعيها الجماعي للتصدي للتهديد الذي يشكله الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل، فضلا عن وسائل إيصالها.

**السيد دي ألميدا فيليو (البرازيل) (تكلم بالإنكليزية):** أود أن أبدأ بتوجيه الشكر الجزيل إلى رؤساء اللجنة العاملة بموجب القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات؛ واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب واللجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) على إحاطاتهم الشاملة والزخرة بالمعلومات. ونشيد بالتعاون الجاري بين تلك اللجان، التي تؤدي دورا هاما في

سياسية. ويتعين على المجلس أن يولي اهتماما لنقاط العمل هذه، وإلا فإن مصداقية هذه اللجان وإيماننا الجماعي بها سيتآكلان تدريجيا.

وقد بذلت الهند كل جهد ممكن، بوصفها رئيسة للجنة مكافحة الإرهاب لعام ٢٠٢٢، لضمان قدرة اللجنة على الوفاء بولايتها بفعالية. وقد سلطت الضوء على أنشطة وإنجازات لجنة مكافحة الإرهاب العام الماضي في بياناتي بصفتي رئيسة في إحاطات أمام مجلس الأمن. وتمكنت لجنة مكافحة الإرهاب، العام الماضي، من التشديد على الخطر الذي تشكله التهديدات الإرهابية القائمة والآخذة في التوسع في آسيا وأفريقيا وعلى الحاجة إلى تقديم المساعدة في مجال بناء القدرات إلى الدول الأعضاء المعرضة للمخاطر. وتمكنت كذلك من كفالة اتخاذ الدول الأعضاء إجراءات فعالة للحد من أنشطة الجماعات الإرهابية التي تعمل انطلاقا من الأراضي الخاضعة لسيطرتها. ومن المهم أن تجعل الولايات القضائية المعرضة لمخاطر الإرهاب أطرها لمكافحة تمويل الإرهاب ومكافحة غسل الأموال وفقا للمعايير الدولية، بما فيها المعايير التي وضعتها فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية. ونشيد بلجنة مكافحة الإرهاب والمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب على جهودهما الرامية إلى إشراك فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية وغيرها من هيئات الرقابة المالية الدولية في أنشطتها.

وأود أن أضيف أن حكومة الهند تشرفت باستضافة اجتماع خاص للجنة مكافحة الإرهاب في مومباي ونيودلهي الشهر الماضي. وفي مومباي، أحيا أعضاء لجنة مكافحة الإرهاب ذكرى ضحايا الهجمات الإرهابية، بما في ذلك هجمات مومباي الإرهابية، وأتيحت لهم الفرصة للاستماع إلى تجارب الضحايا في الهجمات وقصص قدرتهم على الصمود وتوقعاتهم من المجتمع الدولي، بما في ذلك من مجلس الأمن. وسلط الاجتماع الذي عقد في دلهي الضوء على التهديد الذي شكله استخدام الجماعات الإرهابية للتكنولوجيات الجديدة والناشئة، مثل وسائل التواصل الاجتماعي وخدمات التراسل المشفر والعملات الإلكترونية وتقنيات الكتل المتسلسلة ومحافظ الأموال المتنقلة والمركبات الموجهة عن بعد، وما إلى ذلك، وعلى الحاجة الملحة إلى

الجهود الواسعة النطاق التي تبذلها الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. كما أنهى الهند على التنظيم الناجح للاجتماع الخاص للجنة مكافحة الإرهاب بشأن الموضوع الملح المتمثل في استخدام التكنولوجيات الجديدة والناشئة لأغراض إرهابية.

يمكن لنظام الجزاءات عملاً بالقرار ١٢٦٧ أن يستهدف أفراداً أو جماعات في أي مكان في العالم. ومعايير الإدراج في قائمة الجزاءات ضرورية للحد من السلطة التقديرية المطلقة. ومن الأهمية بمكان أن نضمن تطبيق تلك المعايير باستخدام معايير قائمة على الأدلة. وعندما تقدم طلبات الإدراج في قائمة الجزاءات إلى اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧، فإنها لا تقدم إلا وفق ادعاءات بأن أي فرد أو كيان معين يستوفي معايير الارتباط بتنظيم الدولة الإسلامية أو تنظيم القاعدة، وليس وفقاً لأدلة مقبولة. وباستثناء الاتصالات الموازية الثنائية المشتركة بين الوكالات بين شركاء مختارين، لا يوجد تبادل مع اللجنة للأدلة الفعلية التي تبرر الادعاءات أو تدعيمها.

وبينما نواصل مناقشة سبل تحسين أساليب عملنا، تكرر البرازيل التأكيد على أنه ينبغي تقديم طلبات الإدراج في القائمة مرفقة بالأدلة التي تدعمها حتى يتمكن جميع أعضاء اللجنة من الحكم على كل طلب على أساس حثيثاته. ومن شأن ذلك أن يساعد أيضاً على الحيولة دون تسييس طلبات الإدراج.

ونشدد أيضاً على أهمية مواءمة معايير الإدراج في القائمة مع المعايير التي يطبقها أمين المظالم لأغراض الإدراج في القائمة. ونرى أنه ينبغي لأمين المظالم أن يوصي بالإبقاء على الإدراج في القوائم فقط في حالة وجود أدلة مقبولة لإثبات ادعاءات الارتباط بتنظيم الدولة الإسلامية أو تنظيم القاعدة. ونظراً لاستمرار الشواغل المتعلقة بمراعاة الأصول القانونية الواجبة فيما يتعلق بعملية الرفع من القائمة، ينبغي لأمين المظالم ألا يعتبر الادعاءات أو البيانات أو الروايات السابقة المرتبطة بالقوائم الحالية على أنها أمر مسلم به لمجرد موافقة اللجنة في السابق على القيود المدرجة ذات الصلة.

وقد أنشئت لجنة مكافحة الإرهاب لكفالة تنفيذ الدول الأعضاء لقرارات مجلس الأمن بشأن هذه المسألة. وكان إنشاء المديرية التنفيذية

للجنة مكافحة الإرهاب في عام ٢٠٠٤ وتجديد ولايتها في العام الماضي خطوتين هامتين اتخذتا لتزويد لجنة مكافحة الإرهاب بالوسائل اللازمة للوفاء بولايتها. وستتيح لنا المناقشات بشأن الاستعراض المؤقت الذي تجريه المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب بحلول نهاية العام المقبل فرصة لزيادة تبسيط عملها.

وينبغي ألا تتفصل هذه العملية عن الدروس التي يتعين استخلاصها من الاستعراض الثامن لاستراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب في منتصف عام ٢٠٢٣. ودون المساس بالنطاق الواسع للقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) وغيره من قرارات مجلس الأمن، فإن الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب هي، وينبغي أن تظل، مصدر التوجيه الرئيسي للمجتمع الدولي في كفاحه ضد الإرهاب. وتتبقى الاستراتيجية من أكثر هيئات الأمم المتحدة تمثيلاً، وهي الجمعية العامة، وبذلك تشمل طائفة أوسع من الآراء والاحتياجات.

ويحتل بناء القدرات مكانة بارزة في الاستراتيجية العالمية لمكافحة الإرهاب ويجب أن يكون أولوية للأمم المتحدة في دعمها للدول الأعضاء. والزيارات القطرية والتقييمات التي تقوم بها المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب وتنفيذ المساعدة التقنية القائمة على الطلب من جانب مكتب مكافحة الإرهاب والهيئات الأخرى لاتفاق الأمم المتحدة العالمي لتنسيق مكافحة الإرهاب تسهم إسهاماً كبيراً في تعزيز المؤسسات الوطنية، التي تشكل الدعامة الأساسية للقدرة على الصمود في وجه الإرهاب. وتكرر البرازيل أيضاً الإعراب عن رأيها بأن عدم وجود تعريف متفق عليه دولياً للإرهاب الدولي يؤثر على قدرتنا على مواجهته بطريقة متسقة، وقد يؤدي إلى تصور الكيل بمكيالين عندما يحدد مجلس الأمن أولوياته ويتخذ إجراءات ضده.

ولا تزال لجنة القرار ١٥٤٠ آلية مهمة بالهيكل الدولي لنزع السلاح وعدم الانتشار. ومن خلال نهج تعاوني فريد من نوعه، تساعد اللجنة الدول على منع الجهات الفاعلة من غير الدول من حيازة أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها، مع الحفاظ على التعاون الدولي في مجال المواد والمعدات والتكنولوجيا لأغراض السلمية. وتسلم البرازيل

كما يجب علينا اعتماد نظم جزاءات متوازنة متعددة الأطراف لا تؤدي إلى تفاقم الإقصاء الاجتماعي وانعدام الأمن الغذائي وحالة السكان الضعفاء. وبالمثل علينا ألا نغفل عن مكافحة العنصرية وكره الأجانب وغير ذلك من أشكال التعصب التي تعزز الاستياء والتطرف.

**السيدة أونانغا (غابون) (تكلمت بالفرنسية):** أود أن أشكر رؤساء لجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات، واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب، واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) - السيدة ترينه هايمرياك ممثلة النرويج، والسيدة روشيرا كمبوج ممثلة الهند، والسيد خوان رامون دي لا فوينتي راميرس ممثل المكسيك، على التوالي - على إحاطاتهم المفيدة جداً.

تبيّن لنا هذه الجلسة المشتركة أهمية الحفاظ على نهج عالمي ومتضافر في مكافحة هذه الآفات. وتؤكد غابون من جديد دعمها لجميع لجان مجلس الأمن المناهضة للإرهاب والانتشار النووي، وتقدر العمل الذي أنجز طوال العام في إطار تلك اللجان الثلاث. وسواء في غداء العمل أو الاجتماعات بين أفرقة الرصد وأصحاب المصلحة والدول الأعضاء، أو الاجتماعات المواضيعية التي نعتقد أنها إطار أساسي لتبادل المعلومات، فإن الالتزام المستدام للجميع كان مكافئاً للتهديد الوجودي. وتدل جميع تلك الجهود المشتركة على أهمية التعاون في تعزيز إجراءاتنا في مواجهة التهديدات الخطيرة التي يسببها الإرهاب والانتشار النووي. ويسر غابون أن تقدم إسهاماً متواضعاً في تلك الجهود التي ستمكننا من التغلب على هذا التهديد.

وفيما يتعلق بلجنة القرار ١٢٦٧ نقدر العمل الذي قامت به النرويج بصفتها رئيسة للجنة. علاوة على ذلك، نود أن نشدد على أنه بالنظر إلى التهديد الإرهابي العالمي الذي يشكله تنظيم الدولة الإسلامية وتنظيم القاعدة والجماعات التابعة لهما، بما في ذلك من خلال دعم المنظمات أو الأفراد الذين يرتكبون أعمالاً إرهابية، من المهم ضمان

بدور المكسيك الحاسم في رئاسة لجنة القرار ١٥٤٠ خلال عملية الاستعراض الشامل التي تقوم بها، وتؤيد تجديد ولايتها. وتعمل البرازيل عن كثب مع الرئيس وأعضاء اللجنة الآخرين لاعتماد مشروع قرار موضوعي يعزز دور اللجنة في التصدي للتحديات القديمة والجديدة.

ويجب على الدول الأعضاء أن تضع في اعتبارها أنه لكي يكون تنفيذ الجزاءات وتدابير مكافحة الإرهاب فعالاً حقاً، يجب أن يكون متسقاً مع القانون الدولي، بما في ذلك ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي للاجئين. وتشجع البرازيل المجلس على مواصلة عمله الرامي لتعديل إطار الجزاءات حتى تتمكن من تقليص معاناة السكان المدنيين بشكل فعال. ويمكن أن تكون الجزاءات مشروعة وفعالة عندما يتم الاتفاق عليها على نحو متعدد الأطراف، وتكون محددة الأهداف استراتيجياً، ومصممة بحيث يكون لها أدنى أثر ممكن على السكان المدنيين.

وفي ذلك الصدد، نشيد بمبادرة الولايات المتحدة وأيرلندا لدعم الحق في الحصول على المساعدة الإنسانية من خلال تشجيع المفاوضات بشأن مشروع قرار لمجلس الأمن في المستقبل يتعلق بتقديم المساعدة الإنسانية الاستثنائية الشاملة التي تمس الحاجة إليها. إذ إن من شأنه أن يهيئ قانونية أكثر قابلية لتوقعات مقدمي الخدمات الإنسانية المحايدتين والمستقلين لتنفيذ أنشطتهم الرئيسية في جميع الظروف، بما في ذلك في المناطق التي تنشط فيها كيانات وأفراد إرهابيون مدرجون في القائمة.

لقد كرست البرازيل في دستورها نبذ الإرهاب بوصفه مبدأ توجيهياً لتسيير علاقاتها الداخلية، فضلاً عن تشريعاتها وتطبيقها المباشر والفوري لجزاءات مجلس الأمن. بيد أننا ندرك أن صون السلم والأمن الدوليين يتطلب أكثر من مجرد الجزاءات. فبالرغم من أن الجزاءات أدوات هامة فإن مكافحة الإرهاب والتطرف العنيف المؤديين إلى الإرهاب لن ينجح إلا إذا تصدى المجتمع الدولي لأسبابه ودوافعه. وبالتالي يجب علينا في كفاحنا من أجل عالم أكثر أمناً، ألا نهمل أهمية الدعوة إلى تحقيق التنمية الاقتصادية وتوفير الفرص للشباب،



تنظيماً القاعدة وداعش والجماعات التابعة لهما التهديد الإرهابي الأشد. وللأسف فإن ذلك التهديد ما زال يتغير ويتسع نطاقه خاصة في أفريقيا ليصل إلى خليج غينيا وكذلك إلى منطقة المشرق العربي وأفغانستان وأوروبا وجنوب آسيا والمحيط الهادئ. وتولي فرنسا أهمية كبيرة لمواصلة اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ الاضطلاع بمهامها الأساسية في تحليل التهديدات والتنفيذ والرصد الصارمين لقائمة الجزاءات. كما نعرب عن تقديرنا العميق للعمل المستقل والمحايد الذي يقوم به أمين المظالم. ويجب علينا - بصفتنا أعضاء في المجلس - أن نستفيد استفادة كاملة من الجزاءات المنصوص عليها في نظام القرار ١٢٦٧ وأن نحافظ على نزاهتها وفعاليتها.

ثانياً، تؤدي لجنة القرار ١٣٧٣ المعروفة أيضاً باسم لجنة مكافحة الإرهاب، مهاماً أساسية ونشطت بشكل خاص هذا العام بعد سنوات من الجائحة. تود فرنسا أن تشيد بالعمل الشامل الذي تقوم به المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب بوصفها مستودعاً قيماً للخبرة لجميع المؤسسات المسؤولة عن التصدي لمكافحة الإرهاب. ويجب تمكين المديرية التنفيذية التابعة للجنة مكافحة الإرهاب من الوصول إلى جميع البلدان والجهات الفاعلة بما في ذلك المجتمع المدني، فضلاً عن مواصلة أداء جميع مهامها بما يساعد على توطيد الإطار الصارم الذي أنشئ لاحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية في مكافحة الإرهاب. ونأمل أن تتمكن المديرية التنفيذية من استئناف عملياتها العادية على وجه السرعة.

إن لجنة مكافحة الإرهاب تمكننا من التفكير في التهديد الإرهابي المتغير. لقد نظمت الهند، بصفتها رئيسة، اجتماعاً خاصاً في نيودلهي حقق نجاحاً كبيراً. ونهني الهند مرة أخرى على ذلك الاجتماع الذي أتاح لنا فرصة للتفكير بشكل جماعي في الأساليب الجديدة لتمويل الإرهاب بوصفه موضوعاً ذا أولوية بالنسبة لفرنسا، خاصة منذ اتخاذ القرار ٢٤٦٢ (٢٠١٩) واعتماد خطة عمل باريس في عام ٢٠١٨ بمناسبة مؤتمر "لا أموال للإرهاب" الذي عُقدت دورته الأخيرة في الهند الأسبوع الماضي. ويسرنا أيضاً أن نناقش معاً في نيودلهي تحديات مكافحة الدعاية الإرهابية عبر الإنترنت، وهو موضوع ندعو له أيضاً مع

أن يظل نظام الجزاءات المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ عنصراً رئيسياً في جدول أعمال مجلس الأمن. لذلك نرحب بتمديد ولايتي فريق الرصد ومكتب أمين المظالم بواسطة القرار ٢٦١٠ (٢٠٢١) لأن كليهما يؤديان دوراً رئيسياً في تنفيذ نظام جزاءات القرار ١٢٦٧.

فيما يتعلق بلجنة القرار ١٣٧٣، نود أن نشدد على أهمية المتابعة الشاملة في التقييم المقبل للتهديد الذي يشكله استخدام التكنولوجيات الناشئة والإنترنت للأغراض الإرهابية. ويجب أن يستمر الإعلان الختامي الذي اعتمد في نيودلهي في تشرين الأول/أكتوبر والذي سمح لنا بتحديد الأخطار الأخيرة لهذا التهديد. ونود أن نكرر الإعراب عن تقديرنا للسيدة روشيرا كمبوج رئيسة لجنة القرار ١٣٧٣، على العمل الذي اضطلع به بلدها في الجهود الرامية إلى التصدي للتهديد الإرهابي.

وفيما يتعلق بلجنة القرار ١٥٤٠، نود أن نكرر التأكيد على ضرورة مراعاة شواغل البلدان النامية في أنشطة اللجنة. ونؤيد النهج الذي تتبعه رئيسة اللجنة - ممثلة المكسيك - في هذا الشأن لتعزيز المشاركة الكاملة للخبيرات في التوعية بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وتنفيذه.

أود أن أختتم ببيان بالقول إن عملنا المشترك ضد الإرهاب والانتشار النووي يجب أن يتماشى مع التزامنا باحترام حقوق الإنسان ومكافحة الفقر.

**السيد أولميدو (فرنسا) (تكلم بالفرنسية):** أود أن أشارك الآخرين

في توجيه الشكر إلى النرويج والهند والمكسيك على رئاستهم، على التوالي للجنة مجلس الأمن العاملة بموجب القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥) بشأن تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة وما يرتبط بهما من أفراد وجماعات ومؤسسات وكيانات، واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب، واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). أود أن أتطرق بإيجاز إلى أنشطة جميع تلك اللجان على حدة.

أولاً، أود أن أتحديث بإيجاز عن لجنة القرار ١٢٦٧ التي تؤدي دوراً رئيسياً في كفاحنا ضد الإرهاب. فما يزال الإرهاب الذي يمارسه



المستقبل، ونتطلع إلى اعتماد ولاية تتطلع إلى الأمام للجنة في الأيام المقبلة. وأودّ أن أشدد على التزام بلدي بمنع انتشار الأسلحة الكيميائية والبيولوجية والنووية ووسائل إيصالها. وإذا استخدمت الجهات الفاعلة من غير الدول تلك الأسلحة، فإن العواقب يمكن أن تكون مدمرة ولها آثار عالمية. لذلك ندعو جميع الدول إلى تنفيذ التزاماتها بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) تنفيذاً كاملاً.

وتقدّر المملكة المتحدة تركيز لجنة مكافحة الإرهاب على التكنولوجيات الناشئة، بما في ذلك في الاجتماع الذي عقدته اللجنة مؤخراً في نيودلهي، حيث استفادت اللجنة من طائفة واسعة من مقدمي الإحاطات. ولكي يكون عملنا فعالاً، فإن وجهات نظر الخبراء التقنيين والمجتمع المدني والمدافعين عن حقوق الإنسان والقطاع الخاص والأوساط الأكاديمية لا تقدر بثمن.

ونشيد بعمل لجنة القرار ١٢٦٧. ولا يزال تحليل فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات للتهديد المتطور للجزاءات وفعاليتها مرجعاً حاسماً للدول الأعضاء، ونرحّب بالعمل الذي يقوم به رئيس اللجنة والأمانة العامة وأمين المظالم لدعم الشفافية والإجراءات القانونية الواجبة.

ولا يزال الإرهاب يشكل تهديداً كبيراً للسلام والأمن الدوليين. ولا يمكن التصدي له بصورة مجدية إلا من خلال التنفيذ الفعال والمنسق لولايات اللجان الثلاث.

**السيد غالاغر (أيرلندا) (تكلم بالإنكليزية):** أود في البداية أن أشكر رؤساء اللجان المنشأة عملاً بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥)؛ و ١٣٧٣ (٢٠٠١)؛ و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) على إحاطاتهم الزاخرة بالمعلومات صباح اليوم، والإعراب عن خالص امتنان أيرلندا للرؤساء الثلاثة على قيادتهم الممتازة للجان كل منهم في عام ٢٠٢٢.

وتؤكد الإحاطات التي قُدمت اليوم على الحقيقة المؤسفة المتمثلة في أن الإرهاب لا يزال يشكل تهديداً خطيراً للسلام والأمن الدوليين.

العديد من الشركاء من خلال نداء كرايستشيرش للقضاء على المحتوى الإرهابي. لقد كانت تبادلات لجنة مكافحة الإرهاب مع جميع الجهات الفاعلة الرقمية، لا سيما الجهات الفاعلة الخاصة، مثمرة ومفيدة على وجه الخصوص.

أخيراً، لنتذكر أن القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) يشكل دعامة لنظام أمننا الجماعي. فلا يزال خطر وصول المواد الإشعاعية والبيولوجية والكيميائية والنووية ونظم إيصالها إلى الإرهابيين كبيراً وأصبحت قنوات انتشارها أكثر تنوعاً. ونحن بحاجة إلى بذل المزيد من الجهد في مجال المساعدة، سواء من حيث تأمين المواد والسلع الحساسة أو تعزيز الضوابط الحدودية أو إنشاء آليات لمراقبة الصادرات. وتضطلع لجنة القرار ١٥٤٠ وفريق الخبراء التابع لها بدور أساسي نعتقد أنه يستحق أن يُحدّد بشكل أفضل، ونأمل أن يكون هذا هو الحال في سياق المفاوضات الجارية لتجديد ولايتها بحلول نهاية الشهر.

**السيدة ديكس (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية):** أشكر رؤساء اللجان المنشأة عملاً بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥)؛ و ١٣٧٣ (٢٠٠١)؛ و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) على إحاطاتهم الشاملة وقيادتهم المقتدرة للجان. وعلى الرغم من أن لكل لجنة من اللجان ولاية متميزة، فإنها تشترك في غاية مشتركة - وهي التصدي للتهديد الذي تشكله الجماعات الإرهابية والجهات الفاعلة غير التابعة للدول على السلام والأمن الدوليين. وتشجّع المملكة المتحدة التعاون الوثيق فيما بينها، كما حدث في هذه الجلسة اليوم.

وأشكر رئيس لجنة القرار ١٥٤٠ على عمله الدؤوب لدعم الاستعراض الشامل، بما في ذلك المشاورات الناجحة المفتوحة باب العضوية التي أجريت هذا العام. تزيد تلك العملية الهامة من وعي الدول الأعضاء بالتزامات بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) وتسترشد بها مداورات اللجنة بشأن مستقبلها. وقد واصلت المملكة المتحدة دعوتها إلى معالجة مسألة تمويل الانتشار. ونأمل أن تبذل لجنة القرار ١٥٤٠ المزيد من الجهد لدعم الدول الأعضاء في التصدي لذلك التحدي في

بها أو استخدامها، مصدر قلق بالغ. كما أننا لا نتعامل مع افتراضات. فيكشف العمل التحقيقي الذي يقوم به فريق التحقيق التابع للأمم المتحدة لتعزيز المساءلة عن الجرائم المرتكبة من جانب داعش/تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام عن أدلة على وقوع هجمات بالأسلحة الكيميائية من جانب تنظيم داعش والتحفيز من جانب القيادة العليا للتنظيم على استخدام هذه الأسلحة.

ويؤكد عمل فريق التحقيق من جديد على أهمية الحفاظ على التعاون وتوسيعه بين لجان القرارات ١٥٤٠ و ١٢٦٧ و ١٣٧٣، فضلاً عن أفرقة الخبراء التابعة لها. يشمل هذا التعاون عقد اجتماعات منتظمة، وتبادل المعلومات ذات الصلة، والمشاركة في المسائل ذات الاهتمام المشترك. وتشدد أيرلندا أيضاً على أهمية قيمة الزيارات المشتركة، بما في ذلك مشاركة فريق الدعم التحليلي ورصد الجزاءات التابع للقرار ١٢٦٧ وفريق الخبراء ١٥٤٠ المعني بالزيارات القطرية ذات الصلة التي تقوم بها المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب.

ونود أيضاً أن نغتنم هذه الفرصة لنشيد برئيس لجنة القرار ١٥٤٠ على إجراء الاستعراض الشامل، الذي أتاح فرصة هامة لاستعراض عمل اللجنة، بما في ذلك مع عضوية الأمم المتحدة الأوسع نطاقاً، بشأن جزء رئيسي من هيكل عدم الانتشار.

وختاماً، نتطلع أيرلندا إلى تجديد ولاية لجنة القرار ١٥٤٠ وفريق الخبراء التابع لها في وقت لاحق من هذا الشهر.

**السيد سباسي (ألبانيا) (تكلم بالإنكليزية):** أود أن أبدأ بالإعراب عن تقدير وفد بلدي للإحاطات التي قدمها الرؤساء المنتهية ولايتهم للجان المنشأة عملاً بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥)؛ و ١٣٧٣ (٢٠٠١)؛ و ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وشكرهم على العمل المنجز في لجائهم. تبين الإحاطة المشتركة الطرق التي يمكن بها للمجلس أن يصبح أكثر شفافية بشأن العمل الذي يقوم به أمام جميع الأعضاء، ونؤيد بقوة توسيع نطاق تلك الممارسة لتشمل مجالات أخرى، لأننا نعتقد أن الشفافية أمر حاسم للأهمية لزيادة مصداقية المجلس وفعاليته.

إن الجماعات الإرهابية - ولا سيما تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام (داعش) وتنظيم القاعدة والجماعات المرتبطة بهما - تزداد قوة في جميع أنحاء أفريقيا. ولا يزال تنظيم الدولة الإسلامية - ولاية خراسان يشكل تهديداً خطيراً في أفغانستان، بينما يجد تنظيم القاعدة ملاذاً آمناً له هناك تحت حكم طالبان. كما يحتفظ تنظيم داعش بالقدرة على شن هجمات بارزة في سورية والعراق. وبالنسبة لأيرلندا، تُبرز تلك التطورات السلبية الحاجة إلى تصحيح مسارنا وإعادة ضبط استجاباتنا لمكافحة الإرهاب. ويجب على المجلس أن يركز تركيزاً أكبر على معالجة الدوافع الكامنة وراء الإرهاب والتطرف العنيف. وبدلاً من التركيز على احتواء الإرهاب وحسب، يجب على المجلس أن يبحث عن سبل لمنعه. ويتطلب القيام بذلك بفعالية نهجاً يشمل المجتمع بأسره ويستوعب المجتمع المدني ويراعي المنظور الجنساني.

وطوال فترة ولاية أيرلندا في المجلس، شددنا باستمرار على أهمية وضع حقوق الإنسان في صميم جميع الاستجابات لمكافحة الإرهاب. ولكن في كثير من الأحيان، يتم تهميش حقوق الإنسان أو تقويضها فعلياً. وفي ذلك الصدد، استضفنا مؤخراً حدثاً سلط الضوء على الطرق التي يساء بها استخدام تدابير مكافحة تمويل الإرهاب لاستهداف المجتمع المدني والجهات الفاعلة الإنسانية والمدافعين عن حقوق الإنسان. تؤدي هذه التدابير إلى نتائج عكسية عندما يتعلق الأمر بالجهود المبذولة لمكافحة الإرهاب ويمكن أن تشكل انتهاكات للقانون الدولي لحقوق الإنسان. ولهذا السبب تعتقد أيرلندا أنه يجب على المجلس أن يعمل بجد أكبر لضمان ألا تعوق تدابير مكافحة الإرهاب، بما في ذلك الجزاءات، العمل الإنساني. وفي ذلك الصدد، قدّمت أيرلندا، إلى جانب زملائنا من الولايات المتحدة، مشروع قرار ينص على إعفاءات لأغراض إنسانية في جميع نظم الجزاءات. ونحث جميع أعضاء المجلس على دعم تلك المبادرة، مما يتيح وصول المعونة إلى السكان المعرضين للخطر.

وفي بيئة الأمن العالمي المليئة بالتحديات، يظل احتمال حصول الجهات الفاعلة غير التابعة للدول، بما فيها الإرهابيون، على الأسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية ووسائل إيصالها أو تطويرها أو الاتجار

استعدادا للعمل معا وتحسين قدرتنا على مكافحة خطر الإرهاب بجميع أشكاله ومظاهره. ولا يمكن السماح للجماعات الإرهابية بالانتصار. ولذلك، يجب أن نعزز العمل المنسق للجان الثلاث والتعاون بين خبرائها إذا أردنا أن نمنع الإرهابيين من نشر ما يسببونه من بؤس لا يوصف للبشرية ومن تدمير الأمم والمجتمعات والاقتصادات وإزهاق أرواح الكثير من الأبرياء. ولذلك، نأمل أن يتم، في سياق لجنة القرار ١٢٦٧، الانتهاء من الاستعراض المتعثر لعمل اللجنة ومبادئها التوجيهية وأن يتم التوصل إلى توافق في الآراء. كما نأمل أن نرى تجديدا للإعفاء من حظر السفر لمدة ٩٠ يوما إضافية للأفراد والكيانات المدرجة أسماؤهم في القائمة بموجب نظام الجزاءات. ونحث على التحلي بالمرونة والعمل بصورة بناءة في هذا الصدد.

لا تزال اللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ منبرا هاما لمكافحة الإرهاب. وتؤيد غانا استمرار عمل لجنة مكافحة الإرهاب ومديريتها التنفيذية في التصدي لتهديدات الإرهاب المتزايدة في الشرق الأوسط ووسط آسيا وجنوبها وأجزاء من أفريقيا. ونشكر رئيس اللجنة وحكومة الهند على استضافة الاجتماع الاستثنائي للجنة في تشرين الأول/أكتوبر، والذي تركّز حول مكافحة استخدام التكنولوجيات الجديدة والناشئة لأغراض إرهابية. ونرحب باعتماد إعلان دلهي التطلعي ونقدر أنه سيكون بمثابة نقطة مرجعية غير ملزمة لمواجهة الخطاب الجديد للإرهابيين.

فيما يتعلق بلجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ننوه بالعمل الشاق لرئيسها والطريقة المفتوحة والشاملة التي يجري بها المشاورات والمفاوضات بشأن عملية الاستعراض برمتها. وتعتز غانا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بوصفه عنصرا أساسيا في الهيكل العالمي لعدم الانتشار لمنع الجهات من غير الدول من الحصول على أسلحة الدمار الشامل. ونعتقد أنه بالنظر إلى الطابع الوقائي للقرار، من الأهمية بمكان أن تقبل به الدول الأعضاء وتنفذه. وبينما نشعر بالتفاؤل إزاء التقدم الذي تحرزه الدول نحو التنفيذ الكامل للقرار، فإن تنفيذه الفعال، على نحو ما ذكر هنا من قبل، يظل مهمة

وقد زدنا الرؤساء المنتهية ولايتهم بمعلومات غنية عن العمل الذي أنجز والذي ما زال يتعين إنجازه. ونشيد بالمكسيك على قيادتها الجيدة للجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ ونقدر إشراك مختلف الجهات المعنية في المشاورات، بما في ذلك المجتمع المدني. وفي رأينا أن هذا شيء ينبغي أن نبني عليه وأن نزيد من تعزيزه. وبالمثل، نهني النرويج على رئاستها للجنة المنشأة عملاً بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥). ونؤيد بقوة نظام الجزاءات إلى أن تحترم سلطات الأمر الواقع في أفغانستان الحقوق الأساسية المكفولة دولياً.

وندين العنف والأيديولوجية الإرهابية بأشد العبارات ونؤيد جميع الجهود الرامية إلى محاسبة مرتكبيها. وعلى نفس المنوال، نقدّر عمل لجنة مكافحة الإرهاب تحت قيادة الهند ودعمها للجهود الرامية إلى فضح الروابط الإرهابية ومحاسبة المسؤولين عنها. ولا نزال نشعر بقلق بالغ إزاء الحالة الإنسانية المتردية في مخيم الهول وغيره من المخيمات، التي توفر أرضاً خصبة للتجنيد من جانب داعش والقاعدة وغيرهما من الجماعات. وندعو جميع من هم في مواقع السلطة إلى المساعدة في حماية الفئات الأكثر ضعفاً، ولا سيما النساء والأطفال. يشمل ذلك إعادتهم بكرامة إلى بلدانهم التي يحملون جنسياتها وإعادة إدماجهم فيها.

**الرئيس (تكلم بالإنكليزية):** أدلي الآن ببيان بصفتي ممثل غانا.

أشكر السفيرة ترينه هايمبريك على البيان المشترك الذي أدلت به بالنيابة عن اللجان المنشأة عملاً بالقرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٩٨٩ (٢٠١١) و ٢٢٥٣ (٢٠١٥)، والقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، والقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وكذلك على عملها الهام بوصفها رئيسة للجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ وإحاطتها عن أعمال تلك اللجنة. كما أشكر الممثلين الدائمين للهند والمكسيك، السفيرين كمبوج ودي لا فوينتي راميرس، على قيادتهما للجنةيهما وعلى إحاطتيهما.

منذ بداية العام، وعلى نحو ما ورد في الإحاطات التي استمعنا إليها اليوم، كان هناك العديد من المبادرات والتطورات العالمية المشجعة على صعيد مكافحة الإرهاب. فمن خلال الجهود المتضافرة، أظهرنا

شاقة، لا سيما بالنظر إلى الطابع المتغير لأنشطة الجهات من غير الدول، فضلا عن التقدم المحرز في مجال العلم والتكنولوجيا. وفي هذا الصدد، نعتقد أنه ينبغي للجنة أن تواصل عملها مع الدول الأعضاء وأن تعززه بقدر أكبر من خلال أنشطتها للتوعية بغية تشجيع الدول والجهات الفاعلة في المجتمع المدني على مواصلة الوفاء بالتزاماتها بموجب القرار.

لتعزيز تنفيذ مبادرة أكرأ بوصفها آلية وقائية ضد التهديد الذي تشكله الجماعات الإرهابية للبلدان المشاركة في المبادرة في غرب أفريقيا ومنطقة الساحل. ويجب قطع الصلات عبر الوطنية للجماعات الإرهابية ويمكننا جميعا كدول أعضاء أن نؤدي دورا مفيدا في هذا الصدد. ونعرب عن الامتنان للجان الثلاث على تقاريرها ونشجعها على بذل المزيد من الجهود.

أستأنف الآن مهامي بصفتي رئيس المجلس.  
لا يوجد متكلمون آخرون مدرجون في قائمة المتكلمين.  
رفعت الجلسة الساعة ١٢/٠٥.

في الختام، أود أن أشدد على أنه ينبغي لنا، بوصفنا دولا أعضاء، أن نسعى دائما إلى استباق تصرفات الإرهابيين وخططهم الشائنة. فقد يأتي الرد على التهديد الذي يشكلونه متأخرا جدا. وفي هذا الصدد، نواصل العمل مع جميع الجهات الفاعلة الإقليمية والدولية الأخرى